


سلسلة التنبیہات الخاصة بالتفاسیر

التحیر للأوهام والتنبیہات الواردة فی تفسیر الحافظ ابن کثیر

تألیف
أبى عبیدة هانى الحاج



مکتبة الأديب

المکتبة الذهبية

سلسلة التنبيهات الخاصة بالتفسير: (٢)

التحبير

للأوهام والتنبيهات الواردة

في

تفسير الحافظ ابن كثير

تأليف

أبي عبدة هاني الحاج

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا

إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِیْعُ الْعَلِیْمُ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

رقم الايداع : ٣٩٦٥١ / ٢٠٠٣

الذهبية للنشر والترجمة

مصر - المتصورة

طلخا - دميرة

ت : ٢٦٢٠٣٦٠

جوال : ٠١٠١٥٤٤٠٤١

مكتبة الأديب

السعودية - الرياض

حي الورود - ش م مساعد العنقري

ت : ٤٦٠٤٧٣٠

جوال : ٠٥٢٧٧٢٢٥٢

الذهبية
للنشر والترجمة

إشراف

مدحت أبو الذهب

أسامة العشماوي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المصنف

الحمد لله الذي تفرّد بالكمال، وتعالى عن الأشباه والأمثال، قوله الحق وأمره الفصل، ويده الخير وله الفضل، خصّ البشرَ بالنقص وألزمهموه، ليعرفوا الخالق برتبة الكمال فيوحّدوه.

أحمده حمداً مُسلمَ معترف، وأسأله راغباً في قبول الإنابة من مُقرِّ مقترف. وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة أعوذ بها من هفوات القول والعمل، وألوذ بعصمتها من فرطات الخطأ والخطل، والصلاة على محمد نبيه المعصوم من الزلل والعتار، المؤيد بالسكينة والوقار، المختص بالاحتباء والاختيار، وعلى آله وأصحابه الأتقياء الأبرار^(١).

وبعد: فإن تفسير الحافظ ابن كثير - رحمه الله - من أجل التفاسير السلفية، وقد نال إعجاب العلماء، وتفضيل الفضلاء، وذلك لما فيه من حُسن العبارة، والعقيدة الصحيحة، مع مراعاة الأحاديث الصحيحة ما استطاع سبيلاً، مع التكلم على كثير من الأسانيد وبيان عللها، أيضاً التنبيه على الإسرائيليات وكشف عوارها، وغير ذلك من الفوائد التي قلما تجتمع في تفسير واحد، ولذلك قال السيوطي: «وله التفسير الذي لم يؤلف على نمطه مثله». اهـ

وكان من فضل الله عز وجل علىّ أيّ قمت باستقراء هذا الكتاب المبارك واختصاره، وكم استفدت منه، ولكني في أثناء استقرائي وقفت على بعض الأوهام وبعض الأشياء التي ينبغي التنبيه عليها لئتم الانتفاع بالكتاب على الوجه الأكمل، وقد خرجت مني هذه التنبيهات مخرج النصح ليس إلا، وغاية ما يقال في انتقاد بعض آراء العلماء: إنهم اجتهدوا فيها فأخطأوا. وبهذا كان ينتقد على

(١) التذكرة الحمدونية (٧/٢٦١) بتصرف يسير.

كثير من الأعلام سلفاً وخلفاً، لأن الخطأ من شأن غير المعصوم، فلا غضاضة على المجتهد إذا أخطأ في قول أو رأي، وإنما الملام على من تعمد التحول عن الجادة عامداً متعمداً، ولا يتصور ذلك في حق عالم مجتهد ظهر فضله وزخر علمه مثل الحافظ ابن كثير - رحمه الله - .

هذا وقد قسمت هذه التنبيهات إلى قسمين:

(١) التنبيه على الأوهام في العزو^(١).

(٢) التنبيه على الأرجح في بعض دلالات الآيات والأحاديث، وكذلك على بعض أسباب النزول، أيضاً التنبيه على بعض القصص الواهية التي سكت عنها الحافظ ابن كثير، وبيان كلام العلماء على ذلك.

وقد ضمنت الكتاب تنبيهات الشيخ الألباني والشيخ ابن عثيمين والشيخ مقبل بن هادي والدكتور أبي شهبه الخاصة بتفسير الحافظ ابن كثير.

أيضاً رتبت هذه التنبيهات على ترتيب التفسير مع بيان موقعها هناك باسم السورة ورقم الآية ليسهل معرفة مكان التنبيه على أي نسخة كانت^(٢).

وإني في هذا المقام لا أدعي أنني قد وفيت هذا العمل حقه من الإتيان، وحسبي أنني أردت الإصلاح والإحسان، وأقول كما قال الإمام الخطابي - رحمه الله - :

«وكل من عثر منه على حرف أو معنى يجب تغييره فنحن نناشده الله في إصلاحه وأداء حق النصيحة فيه، فإن الإنسان ضعيف لا يسلم من الخطأ إلا أن يعصمه الله بتوفيقه». اهـ

وأخيراً: فإني أسأله سبحانه أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يلهمنا الصواب ويجعل بيننا وبين الزلل بفضلته أمانع حجاب إنه هو العزيز الوهاب.

وكتبه

أبو عبدة

هاني الحاج

(١) قلت: وأنا لا أرى لنفسني في ذلك أي فضل فقد يسرت فهارس الصحاح والمسانيد أمر التخريج جداً لأي أحد، وإن كان في مثل حالي.

(٢) وهذا هو الكتاب الثاني من «سلسلة التنبيهات الخاصة بالتفاسير» بعد ما صدر «التبيين للمخالفات الواقعة في تفسير الجلالين» بدار إيلاف بالكويت.

سورة الفاتحة

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢].

نقل ابن كثير عن ابن جرير قوله: معنى ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ الشكر لله خالصاً دون سائر ما يعبد من دونه، ودون كل ما برأ من خلقه، بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد ولا يحيط بعددها غير أحد، في تصحيح الآلات لطاعته، وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما ييسط لهم في دنياهم من الرزق، وغذاهم من نعيم العيش من غير استحقاقه منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً وآخرًا.

وقال ابن جرير (رحمه الله):

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ ثناء أثنى به على نفسه وفي ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه فكأنه

قال: قولوا الحمد لله.

قال: وقد قيل إن قول القائل: الحمد لله ثناء عليه بأسمائه الحسنی وصفاته

العلی، وقوله: (الشكر لله) ثناء عليه بنعمه وأياديه.

• ثم شرع في رد ذلك بما حاصله أن جميع أهل المعرفة بلسان العرب يوقعون كلاً

من الحمد والشكر مكان الآخر.

وقد نقل السلمي هذا المذهب أنهما سواء عن جعفر الصادق وابن عطاء من

الصوفية، وقال ابن عباس: (الحمد لله) كلمة كل شاعر، وقد استدل القرطبي لابن

جرير بصحة قول القائل الحمد لله شكراً. اهـ.

فعقب عليه الحافظ ابن كثير بقوله:

وهذا الذي ادعاه ابن جرير فيه نظر، لأنه اشتهر عند كثير من العلماء من المتأخرين أن الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة والمتعدية، والشكر لا يكون إلا على المتعدية ويكون بالجنان واللسان والأركان كما قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا

ولكنهم اختلفوا أيهما أعم الحمد أو الشكر على قولين، والتحقيق أن بينهما عموماً وخصوصاً. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الكلام فيه نظر من وجهين:

الأول: عزو الحافظ ابن كثير ما قاله ابن جرير للقرطبي أيضاً حيث قال: «وقد استدلل القرطبي لابن جرير بصحة قول القائل الحمد لله شكراً» اهـ وهذا العزو فيه وهم من ابن كثير، لأن القرطبي قال في تفسيره: «ذهب أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرد إلى أن الحمد والشكر بمعنى واحد سواء، وليس بمرضي» ثم قال: «والصحيح أن الحمد ثناء على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان، والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان، وعلى هذا الحد قال علماءنا: الحمد أعم من الشكر» اهـ «تفسير القرطبي» (١/٩٤)، ط دار الكتب العلمية.

الثاني: اعتراض الحافظ ابن كثير على الإمام ابن جرير في معنى الحمد، وقد تعقب في ذلك:

قال الشوكاني في «فتح القدير»: «ولا يخفى أن المرجع في مثل هذا إلى معنى

الحمد في لغة العرب لا إلى ما قاله جماعة من العلماء المتأخرين، فإن ذلك لا يرد على ابن جرير، ولا تقوم به الحجة، هذا إذا لم يثبت للحمد حقيقة شرعية، فإن ثبتت وجب تقديمها» اهـ (٢٣/١) طـ الكلم الطيب.

وقال الأستاذ محمود شاكر: «والذي قاله الطبري أقوى حجة وأعرق عربية من الذين ناقضوه» اهـ «تفسير الطبري» (١٣٨/١) طـ المعارف.

قلت: والأظهر هو ما قاله الحافظ ابن كثير ولكني أوردت هنا هذا الكلام لبيان من خالف في ذلك.



سورة البقرة

﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي
الْحَرَّةَ مُسَلِّمَةٌ لِأَشْيَاءَ فِيهَا قَالُوا أَلَسْنَا جِئْنَا بِالْحَقِّ فَدَبَجُوهَا وَمَا
كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ ﴾ [البقرة: ٧١].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات قوله ﷺ : «لا تنعت المرأة المرأة
لزوجها كأنه ينظر إليها» وعزاه للصحيحين.

التعقيب :

قلت: الحديث إنما انفرد به البخاري دون مسلم، أخرجه البخاري في (النكاح/
٥٢٤٠، ٥٢٤١/فتح) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.



﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ
﴿١١﴾ أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا
يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ
فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا
يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ
سَلِيمٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ

عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَرُوتَ وَمَرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٢٤﴾ [البقرة: ٩٩: ١٠٣].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات قوله ﷺ: «من أتى عرافاً أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد» وعزاه للصحيح.

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيح، بل أخرجه أبو داود في (الطب/٤/٣٩٠)، الترمذي في (أبواب الطهارة/ ١٣٥)، ابن ماجه في (الطهارة وسننها/٦٣٩)، وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٢٠٠٦).
والذي في الصحيح إنما هو بلفظ: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» أخرجه مسلم في (السلام/٢٢٣٠/عبد الباقي).



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ﴿١٤﴾ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ رَبِّكُمْ

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾ [البقرة: ١٠٤]:
[١٠٥].

نقل الحافظ ابن كثير هنا عن الإمام ابن جرير قوله: «والصواب من القول في ذلك عندنا: أن الله هي المؤمن أن يقولوا لنبيه ﷺ راعنا لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولها لنبيه ﷺ، نظير الذي ذكر عن النبي ﷺ: «لا تقولوا للعنب الكرم، ولكن قولوا الحبله، ولا تقولوا عبدي ولكن قولوا فتاى» وما أشبه ذلك». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا ليس حديثاً واحداً، فأما شطره الأول فأخرجه مسلم في (الألفاظ من الأدب / ٢٢٤٨ / عبد الباقي)، وبنحوه البخاري في (الأدب / ٦١٨٢ / فتح).
وأما شطره الثاني فأخرجه البخاري في (العتق / ٢٥٥٢ / فتح)، ومسلم في (الألفاظ من الأدب / ٢٢٤٩ / عبد الباقي).



﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَذًى مِّن رَّأْسِهِمْ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾ [البقرة: ١٩٦].

قال الحافظ ابن كثير: وقد روى الإمام أبو محمد بن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية حديثاً غريباً، فقال: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا أبو عبد الله الهروي، حدثنا غسان الهروي حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن عطاء عن صفوان بن أمية، أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ متضمخ بالزعفران، عليه جبة فقال: كيف تأمرني يا رسول الله في عمري قال: فأنزل الله: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «أين السائل عن العمرة؟» فقال: ها أنا ذا، فقال له: «ألق عنك ثيابك ثم اغتسل واستنشق ما استطعت، ثم ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك»، هذا حديث غريب وسياق عجيب. والذي ورد في الصحيحين عن يعلى بن أمية في قصة الرجل الذي سأل النبي ﷺ وهو بالجرعانة، فقال: كيف ترى في رجل أحرم بالعمرة وعليه جبة وخلوق؟ فسكت رسول الله ﷺ ثم جاءه الوحي ثم رفع رأسه فقال: أين السائل؟ فقال ها أنا ذا، فقال: «أما الجبة فانزعها، وأما الطيب الذي بك فاغسله، ثم ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك» ولم يذكر فيه الغسل والاستنشاق، ولا ذكر نزول الآية، وهو عن يعلى بن أمية لا صفوان بن أمية، فالله أعلم.

التعقيب :

قال الشيخ مقبل بن هادي الوادعي (رحمه الله):

«وأما استغراب ابن كثير (رحمه الله) له في تفسيره فلا وجه له لأن قوله عند الطبراني فنزل عليه ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] مبين لحديث الصحيحين الذي فيه، فنزل عليه الوحي وأما كونه عند ابن أبي حاتم عن صفوان بن أمية فالظاهر أنها سقطت منه عن أبيه ويكون الحديث عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه كما في الصحيحين والأوسط للطبراني وغيرهما من كتب الحديث. اهـ «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص ٢٩).



﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا مِنَ النِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾

[البقرة: ٢٢٣، ٢٢٤].

قال الحافظ ابن كثير: «وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تغتسل بالماء أو تميم إن تعذر ذلك عليها بشرطه». اهـ

التعقيب :

هذا الاتفاق الذي نقله ابن كثير لا يصح فقد خالف مجاهد وقتادة وعطاء، فقالوا بجواز إتيانها ولو لم تغتسل، أفاده الشيخ الألباني كما في «آداب الزفاف» (ص ١٢٦-١٢٧).

وقد قال الشيخ الألباني أيضا بجواز الإتيان قبل الاغتسال، ونقل عن ابن حزم قوله: «والوضوء تطهر بلا خلاف». اهـ

قلت: الصحيح عدم جواز الإتيان قبل الاغتسال، لأن لفظة الطهر في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ لفظة مشتركة تشمل غسل الفرج والاعتسال: وحيث لم توجد قرينة لحمل هذا المشترك على أحد المعاني فتعين حملة على جميع معانيه.



﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾

[البقرة: ٢٣٨]. ﴿

قال الحافظ ابن كثير: ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] مدنية بلا خلاف،

فقال قائلون: إنما أراد زيد بن أرقم بقوله: كان الرجل يكلم أخاه في حاجته في الصلاة، الإخبار عن جنس الكلام واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها والله أعلم، وقال آخرون: إنما أراد أن ذلك قد وقع بالمدينة بعد الهجرة إليه، ويكون ذلك قد أبيع مرتين وحرّم مرتين، كما اختار ذلك قوم من أصحابنا وغيرهم والأول أظهر، والله أعلم.

التعقيب :

قال الشيخ مقبل بن هادي: «أقول الذي يظهر لي والله أعلم أن الكلام حرم بمكة بالسنة المطهرة كما في حديث ابن مسعود فلما قدم ﷺ المدينة صار بعضهم ممن لم يبلغه التحريم يتكلم في الصلاة كما حصل من معاوية بن الحكم السلمي فنزلت الآية، والله أعلم، وإن كنت تريد المزيد من البحث فعليك بنيل الأوطار (٢/ص ٣٢٩ - ٣٣٠)». و«فتح الباري» اهـ - «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص ٣٩).



﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَارُونَ تَحْمِلُهَا الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٨].

ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير السكينة في قوله تعالى: ﴿ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٨] أقوال المفسرين ومنها: السكينة: طست من ذهب كانت تغسل فيه قلوب الأنبياء أعطاهها الله موسى - عليه السلام - فوضع فيها الألواح رواه السدي عن ابن عباس، وعن عليّ قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان ثم هي روح هفافة، وعن عليّ أيضاً قال: السكينة ریح خجوج ولها رأسان، وقال مجاهد: لها جناحان وذنب، وعن وهب بن منبه: السكينة رأس هرّة ميتة إذا صرخت

في التابوت بصراخ هراً أيقنوا بالنصر وجاءهم الفتح، وعن وهب أيضاً: السكينة روح من الله تتكلم إذا اختلفوا في شيء تكلم فتخبرهم ببيان ما يريدون. اهـ

التعقيب :

سكت الحافظ ابن كثير (رحمه الله) على هذه الغرائب في أمر غيبي يفتقد إلى نقل صحيح، لذلك قال الدكتور محمد أبو شهبه:

«فقد ذكر ابن جرير، والثعلبي، والبغوي، والقرطبي، وابن كثير والسيوطي في «الدر» وغيرهم في تفاسيرهم، كثيراً من الأخبار عن الصحابة والتابعين، وعن وهب ابن منبه، وغيره من مسلمة أهل الكتاب في وصف التابوت، وكيف جاء، وعلام يشتمل؟ وعن السكينة وكيف صفتها؟» اهـ

ثم ذكر نحو ما ورد عن الحافظ ابن كثير وقال:

«والحق أنه ليس في القرآن ما يدل على شيء من ذلك، ولا فيما صح عن النبي ﷺ، وإنما هذه من أخبار بني إسرائيل التي نقلها إلينا مسلمة أهل الكتاب، وحملها عنهم بعض الصحابة والتابعين ومرجعها إلى وهب بن منبه، وكعب الأحمار وأمثالهما».

التفسير الصحيح للسكينة:

والذي ينبغي أن تفسر به السكينة: أن المراد بها: الطمأنينة والسكون الذي يحل بالقلب، عند تقديم التابوت أمام الجيش فهي من أسباب السكون، والطمأنينة، وبذلك: تقوى نفوسهم وتشتد معنوياتهم فيكون ذلك من أسباب النصر، فهو مثل قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٤٠] أي طمأنينته، وما يثبت به قلبه، ومثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤].

وقوله: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى

وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا» [الفتح: ٢٦].

فالمراد بالسكينة طمأنينة القلوب، وثبات النفوس.

ويعجبني في هذا: ما قاله الإمام أبو محمد: عبد الحق، ابن عطية حيث قال:
والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة، من بقايا الأنبياء وآثارهم، فكانت
النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به، وتقوى» اهـ «الإسرائيليات والموضوعات»
(ص ١٧٠: ١٧٢).



سورة آل عمران

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴿٩﴾ ﴾ [البقرة: ٧ : ٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات:

قال ابن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقي، حدثنا العباس بن الوليد الخلال، حدثنا يزيد بن يحيى بن عبيد الله، حدثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يدعو: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك»، قلت: يا رسول الله، ما أكثر ما تدعو بهذا الدعاء، فقال: «ليس من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن إذا شاء أن يقيمه أقامه، وإذا أشاء أن يزيغه أزاغه، أما تسمعين قوله: ﴿ رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨]» .

غريب من هذا الوجه، ولكن أصله ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق

كثيرة بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة.

التعقيب :

قلت: بل أصله عند مسلم فقط وليس في البخاري وهو بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك» أخرجه في «صحيحه» في (القدر/٢٦٥٤، عبد الباقي).



﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمِ وَالْحَرثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴾ ﴿١٤﴾ * قُلْ أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَالِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ ﴿١٥﴾ [آل عمران: ١٤: ١٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات:

وقوله ﷺ: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة، إن نظر إليها سرتة، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله» اهـ

التعقيب :

قلت: أورده ابن كثير بهذا السياق، وليس حديثاً واحداً، إنما أخرج شطره الأول مسلم في (الرضاع/١٤٦٧/عبد الباقي)، وأما شطره الأخير فرواه بعض أهل السنن وانظر «ضعيف الجامع» (٤٩٩٩).

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٧٧].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية:

قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل حلف على سلعة بعد العصر، يعني كاذبًا، ورجل بايع إمامًا فإن أعطاه وفي له وإن لم يعطه لم يف له» ورواه أبو داود والترمذي. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا العزو ليس بصواب فإن الحديث في الصحيحين وهما بلا شك أعلى مرتبة من المذكورين.

أخرجه البخاري في (المساقاة/ ٢٣٥٨/ فتح)، مسلم في (الإيمان/ ١٠٨/ عبد الباقي).

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٠]:

[١١٢].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات حديث ابن عباس الذي في الصحيحين

والسياق لمسلم:

عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «عرضت عليّ الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط، والنبي معه الرجل والرجلان، والنبي ليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم، فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب» ثم نهض فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال بعضهم: فعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: فعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال: «ما الذي تخوضون فيه؟» فأخبروه، فقال: «هم الذين لا يرقون ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون».

..... وأخرجه البخاري وليس عنده: «لا يرقون» اهـ

التعقيب :

قلت: لم ينبه الحافظ ابن كثير على جملة «لا يرقون» مع شذوذها ومع أن جماعة من العلماء نبهوا على ذلك، قال صاحب «فتح المجيد»: «وفي رواية لمسلم «لا يرقون» قال شيخ الإسلام (رحمه الله): هذه وهم من الراوي. لم يقل النبي ﷺ «لا يرقون» وقد قال النبي ﷺ وقد سئل عن الرقي: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» وقال: «لا بأس بالرقي ما لم تكن شركاً» قال: وأيضاً فقد رقى جبريل - عليه السلام - النبي ﷺ، ورقى النبي ﷺ أصحابه. قال: والفرق بين الراقي والمسترقى: أن المسترقى مستعط ملتفت إلى غير الله بقلبه، والراقي محسن. قال: وإنما المراد وصف السبعين ألفاً بتمام التوكل، فلا يسألون غيرهم أن يرقهم ولا يكويهم، وكذا قال ابن القيم. اهـ

وانظر أيضاً «مختصر مسلم» للمنزري تحقيق الشيخ الألباني (ص ٣٧).

فقد قال الشيخ الألباني: «قوله: «لا يرقون» شاذة تفرد بها شيخ مسلم سعيد بن

منصور». اهـ



﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ
لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ
فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِنْ
يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ
مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ
وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ
وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ
وَمَا أَوْلَاهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا
يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ
أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ [آل عمران: ١٥٩ : ١٦٤].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات عن أبي حميد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: «هدايا العمال غلول» ثم قال: «وهذا الحديث من أفراد أحمد، وهو ضعيف

الإسناد» اهـ

التعقيب :

قال بثبوت الشيخ الألباني (رحمه الله) وانظر «الإرواء» (٢٦٢٢)، فقد ذكر

طرقه هناك ثم قال: «وفيما تقدم من الطرق والشواهد السالمة من الضعف الشديد

كفاية، ومجموعها يعطي أن الحديث صحيح، وهو الذي اطمأن إليه قلبي، وانشرح له

صدري». اهـ

سورة النساء

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا
تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ
مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا
شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ
مَكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا
أْتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى
بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ وَلَا
تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ
فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [النساء: ١٩-٢٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو
خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن
عبد الرحمن عن الجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، قال: ركب عمر بن
الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس، ما إكثاركم في صدق النساء. قد
كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمئة درهم، فما دون
ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها - فلا
أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمئة درهم. قال: ثم نزل، فاعترضته
امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين، نهيت الناس أن يزيدوا في مهر النساء على
أربعمئة درهم، قال: نعم، قالت: أما سمعت ما أنزل الله في القرآن؟ قال: وأى ذلك؟

فقلت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ [النساء: ٢٠] الآية؟ قال: فقال: اللهم غفرًا، كل الناس أفتقه من عمر. ثم رجع فركب المنبر فقال: إني كنت نهيتمكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمئة درهم، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفعل إسناده جيد قوي.

طريق أخرى:

قال ابن منذر: حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، عن قيس بن ربيع، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: قال عمر بن الخطاب: لا تغالوا في مهور النساء، فقلت امرأة: ليس ذلك لك يا عمر، إن الله يقول: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود، (فلا يحل لكم أن تأخذوا منه شيئاً) فقال عمر: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته.

التعقيب:


قلت: هذه القصة لا تثبت سنداً ولا متناً، وإليك بيان ذلك: أما الطريق الأول فقال ابن كثير: «إسناده جيد قوي» وهذا غير جيد لأن مجالد ابن سعيد ضعفه العلماء كما في «التهذيب» (٧٥٤٥): قال يحيى بن سعيد: في نفسي منه شيء، وقال الدوري عن ابن معين: لا يحتج بحديثه، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف واهي الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي ووثقه مرة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

ولذلك قال الحافظ في «التقريب»: «ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره»^(١).

(١) وقد أعله أيضاً البيهقي والألباني بالانقطاع بين الشعبي وعمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث إنه وقع لهما هكذا، وقد رأيت أن أبا يعلى قد رواه عن الشعبي عن مسروق عن عمر رضي الله عنه وهكذا أثبتته الهيثمي كما في «المجمع» كتاب النكاح باب الصداق (٧٥٠٢).

وأما الطريق الثاني:

فضعفه أيضاً الشيخ الألباني^(١) فقال: «وإسناده ضعيف أيضاً فيه علتان»: الأولى: الانقطاع، فإن أبا عبد الرحمن السلمى، واسمه عبد الله بن حبيب بن ربيعة لم يسمع من عمر كما قال ابن معين. والأخرى: سوء حفظ قيس بن ربيع. اهـ—
وأما نكارة هذه القصة من ناحية المتن، فقد ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه لم يرجع عن قوله كما عند أصحاب السنن وصححه الترمذي والحاكم والذهبي وكذلك الشيخ الألباني كما في «الإرواء» (٣٤٧/٦ رقم ١٩٢٧) وانظر للأهمية «قصص لا تثبت» ليوסף العتيق (٢٧/١-٣١).



﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٣١﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٢﴾ إِنْ جَحْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣٣﴾﴾ [النساء: ٢٩-٣١].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات قوله ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(٢) وتكلم على طريقه ثم قال: وفي الصحيح شاهد لمعناه وهو قوله ﷺ بعد ذكر الشفاعة: «أترونها للمؤمنين المتقين؟ لا ولكنها للخاطئين المتلوثين».

(١) «إرواء الغليل» (٣٤٨/٦).

(٢) صحيح: صححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٧١٤).

التعقيب :

قلت: أما عزو المصنف (رحمه الله) هذا الحديث للصحيح فوهم، وإنما أخرجه ابن ماجه في (الزهد/٤٣١١)، وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع» (٢٩٣٢).



﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤١﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤٢﴾ يَوْمَئِذٍ يُؤدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [النساء: ٤٠-٤٢].

نقل الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات عن القرطبي قوله: «قد تقدم أن الأعمال تعرض على الله كل يوم اثنين وخميس، وعلى الأنبياء والآباء والأمهات يوم الجمعة، قال: ولا تعارض، فإنه يحتمل أن يخص نبينا بما يعرض عليه كل يوم، ويوم الجمعة مع الأنبياء عليه وعليهم أفضل الصلاة والتسليم». اهـ

التعقيب :

قلت: سكت الحافظ ابن كثير عن هذا ولم يعقب عليه والجواب على ذلك: أن الثابت هو عرض الأعمال على الله عز وجل في هذين اليومين، وأما على رسول الله ﷺ وكذلك على الأنبياء عليهم السلام فلا أعلم دليلاً صحيحاً على ذلك. وأما عرض الأعمال على الآباء والأمهات يوم الجمعة فقال الشيخ الألباني عن الحديث الوارد في ذلك: «موضوع» كما في «ضعيف الجامع» (٢٤٤٦).



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد»، فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك» رواه مسلم^(١).
ثم قال: «فيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد، والنفساء في معناها، والله أعلم» اهـ.

التعقيب :

قلت: قصر دلالة الحديث على جواز المرور فقط دون دليل لا شك أنه من التحكم، فإن عائشة - رضي الله عنها - اعتقدت عدم جواز دخول المسجد لحيضها، فلو أقرها النبي ﷺ على ذلك لقلنا بقصر دلالة على جواز المرور، ولكن النبي ﷺ أخبرها أن للحيض مكاناً معيناً فما علاقة ذلك بدخولك المسجد.
وأعلم أن ما اعتقدته عائشة نشأ عن الإلف والعادة، بمعنى: أنهم لما كانوا في المدينة وكانت اليهود عندما تحيض المرأة لا يؤاكلونها ولا يضاجعونها ولا يساكنونها، لذلك أراد النبي ﷺ أن يهدم هذا الإلف، فكان يؤاكل نساءه، ويشارهم وينام معهن في لحاف واحد.

(١) أخرجه مسلم في (الحيض/٢٩٨/ عبد الباقي).

وعلى ذلك بوب العلماء كالبخاري فقال في كتاب الحيض: «باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها».

وفي مسلم في كتاب الحيض: «باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد».

وقال الترمذي في كتاب الطهارة: «باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسورها» وكذلك قال النسائي في كتاب الطهارة، وغير هؤلاء من الأئمة.

وما حدث مع عائشة - رضي الله عنها - حدث أيضاً مع أبي هريرة فقد ثبت في الصحيحين^(١) أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة وهو على جنابة، فاستخفى ثم اغتسل وجاء النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أين كنت يا أبا هريرة؟» قال: كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة. فقال: «سبحان الله، إن المسلم لا ينجس».

قال الحافظ ابن حجر: «قوله: «سبحان الله» تعجب من اعتقاد أبي هريرة التنجس بالجنابة، أي: كيف يخفى عليه هذا الظاهر». اهـ فكلاهما اعتقد أمرًا صحته موقوفة على إقرار الشرع على ذلك، وهو ما لم يحدث.

ثم ما الفرق بين الحائض وغير الحائض في دخول المسجد؟ الجواب: أنه لا فارق إلا بالنص الشرعي ولم يثبت أي دليل على المنع، بل الأدلة على جوازه كما في صحيح البخاري^(٢) أن امرأة كانت تبيت في المسجد، ولم يأمرها ﷺ أن تخرج حال حيضها، ولم يقل بنص صريح: إن هذا إنما كان لضرورة فلا يجوز لغير ذلك.

وأما استدلال بعض أهل العلم على عدم جواز مكث الحائض في المسجد بحديث الأمر بخروج الحيض إلى صلاة العيد حيث قال ﷺ فيه: «ويعتزل الحيض المصلي» فقالوا: إذا كان المصلي في العيد خلاء وقد أمرن باعتزاله، فمن باب أولى تعتزل المسجد.

(١) أخرجه البخاري في (الغسل/ ٢٨٣/ فتح)، مسلم في (الطهارة/ ٣٧١/ عبد الباقي).

(٢) أخرجه البخاري في (الصلاة/ ٤٣٩/ فتح).

والجواب على ذلك: أنه لا بد من جمع روايات الحديث لمعرفة المراد، فوجدنا في رواية لمسلم^(١): «فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزَلْنَ الصَّلَاةَ» أي: إذا أقيمت الصلاة يعتزلن صفوف حتى لا يقطعنها.

ويؤكد ذلك أيضاً ما رواه الدارمي^(٢) عن أم عطية قالت: أمرنا بأبي هو أن تُخرج يوم الفطر ويوم النحر العواتق وذوات الخدور، فأما الحيض فإنهن يعتزلن نصف» وهذا ما رجحه ابن رجب^(٣).

وأما قول بعض أهل العلم بقياس الحائض على الجنب وجعلها من باب أولى، فهو قياس لا يصح، لأن قياس الأولى لا بد فيه من توفر علة الأصل في الفرع وزيادة كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا...﴾ [الإسراء: ٢٣] بالنسبة للشتم ونحوه، والعلة هنا ليست معلومة فكيف يصح هذا القياس.

أيضاً استدل بعض أهل العلم على المنع بحديث عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تُرَجِّلُ رَأْسَ النَّبِيِّ ﷺ وهي حائض، ورسول الله ﷺ حينئذ مجاور في المسجد، يدني لها رأسه وهي في حجرها فترجلها وهي حائض^(٤).

فقالوا: لو جاز لها أن تدخل المسجد لما أُلجأت النبي ﷺ إلى هذا الفعل.

والجواب:

إن هذا الحديث لا يرقى لتحريم دخول الحائض إلى المسجد، لأنه حكاية فعل، والأفعال يتطرق إليها الاحتمال كما هو مقرر في أصول الفقه، فقد يقال: إن هذا من رفق النبي ﷺ بأهله، وقد يقال: إن المسجد ليس محلاً لترجيل الشعر، وقد يقال: كان بالمسجد من لا يجب النبي ﷺ أن يطلعوا على أهله ونحو ذلك.

(١) أخرجه مسلم في (صلاة العيدين) / ١٢/٨٩٠ / عبد الباقي).

(٢) أخرجه الدارمي (١٦٠٩).

(٣) انظر شرح ابن رجب للبخاري (١٤٢/٢).

(٤) أخرجه البخاري في (الحيض/٢٩٦/فتح).

وأخيراً:

فإن قيل: تمنع المرأة من أجل النجاسة.

قلنا: إذا احترزت المرأة وشدت على نفسها خرقة أو نحوها، انتفى هذا الحكم، وإلا لزم من يقول بذلك أن يمنع صاحب سلس البول لعدم الفارق والله أعلم.



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء»^(١) وفي رواية: «وجعل ترابها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء» ثم قال: «خصص الطهورية بالتراب - أي: في التيمم - في مقام الامتنان، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه». اهـ

التعقيب:

قلت: هذا التخصيص لا يصح، لأن من شروط التخصيص التعارض، ولا

(١) أخرجه مسلم في (المساجد/ ٥٢٢/ عبد الباقي).

تعرض هنا، بل غاية الأمر أن النبي ﷺ ذكر أحد أفراد العام وهو التراب، فلا ينافي نية أفراد العام.

واعلم أنه قد يُذكر أحد أفراد العام لفائدة، كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ.....﴾ [البقرة: ٩٨]، فإن جبريل وميكال من عموم الملائكة وذكرهما بعد ذكر الملائكة، وفائدته أن عداوتهما ليست كعداوة أي منك آخر.

وقد يُذكر أيضاً أحد أفراد العام موافقة، ومثاله قوله ﷺ: «أَيُّهَا إِهَابُ دَبِغٍ فَقَدْ طَهَرَ»، ثم يمر ﷺ على شاة ميتة فيقول: «هَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ» فهذا كان من تمكن أن يمر على إهاب بقرة أو بعير، فلا يلزم من ذلك التخصيص حيث إنه لا تعارض بين العام وأحد أفراداه.

والصواب أن التيمم يصح بكل صعيد طاهر ولذلك قال ابن القيم: «وكذلك كان يتيمم بالأرض التي يصلي عليها، تراباً كانت أو سبخة أو رملاً. وضح عنه أنه قال: «حيثما أدركت رجلاً من أمتي الصلاة فعنده مسجده وظهره»، وهذا نص صريح في أن من أدركته الصلاة في الرمل، فالرمل له ظهور. ولما سافر هو وأصحابه في غزوة تبوك، قطعوا تلك الرمال في طريقهم، وماؤهم في غاية القلة، ولم يُرو عنه أنه حمل معه التراب، ولا أمر به، ولا فعله أحد من أصحابه، مع القطع بأن في المفاوز الرمال أكثر من التراب، وكذلك أرض الحجاز وغيره، ومن تدبر هذا، قطع بأنه كان يتيمم بالرمل، والله أعلم وهذا قول الجمهور» اهـ «زاد المعاد» (١/١٩٣) ط الرسالة.

وَلِذَلِكَ قَالَ أَيضًا الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ:

«إذا قيد اللفظ بما يوافق حكم العام، فليس بقيد، وتقرير هذه القاعدة: أن ذكر بعض أفراد العام بحكم يوافق حكم العام، لا يقتضي تخصيصه» ثم قال: «والصحيح، أنه لا يخص التيمم بالتراب، بل كل ما تصاعد على وجه الأرض» اهـ «الشرح الممتع» (١/٣٢٩: ٣٣١).

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية قوله تعالى: ﴿ فَاْمَسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ [المائدة: ٦] ثم قال:
«استدل بذلك الشافعي على أنه لا بد في التيمم أن يكون بتراب طاهر، له غبار يعلق بالوجه واليدين منه شيء» اهـ

التعقيب :

قال الشيخ ابن عثيمين (رحمه الله) :

«والصحيح أنه ليس بشرط، والدليل على ذلك:

١- لعموم قوله تعالى: ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [المائدة: ٦].

٢- أنه ﷺ كان يسافر في الأرض الرملية، والتي أصابها مطر، ولم ينقل عنه ترك التيمم وأيضاً في حديث عمار رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ لما ضرب يديه الأرض نفخ فيهما» والنفخ يزيل الغبار، وأثر التراب» اهـ «الشرح الممتع» (١/٣٣٢-٣٣٣).



﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: «وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً حبشياً مجدع الأطراف» رواه مسلم. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه وليس عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد أخرجه مسلم في (الإمارة/ ١٨٣٧ / عبد الباقي).



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

ذكر الحافظ ابن كثير حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا طاعة في معصية الله» وعزاه لأحمد.

التعقيب :

قلت: هذا اللفظ بتمامه أخرجه مسلم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه فكان ذكره أولى.

أخرجه مسلم في (الإمارة/ ١٨٤٠ / عبد الباقي).



﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٦٤].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: «ذكر جماعة منهم الشيخ أبو نصر الصباغ في كتابه «الشامل» الحكاية المشهورة عن العتيبي، قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت أن الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقد جئتك مستغفراً لذني مستشفعاً بك إلى ربي. ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيهن القاع والأكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف الأعرابي، فغلبتني عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال: يا عتيبي، الحق الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له». اهـ.

التعقيب :

قال الشيخ الألباني (رحمه الله):

«هذه الحكاية منكورة ظاهرة النكارة، وحسبك أنها تعود إلى أعرابي مجهول الهوية! وقد ذكرها - مع الأسف - الحافظ ابن كثير.... وتلقفها كثير من أهل الأهواء، مثل الشيخ الصابوني فذكرها برمتها في «مختصره». وهي في «ابن كثير» غير معزوة لأحد من المعروفين من أهل الحديث، بل علقها على «العتيبي»، وهو غير معروف إلا في هذه الحكاية، ويمكن أن يكون هو أيوب الهلالي في إسناد البيهقي.

وهي حكاية مستنكرة، بل باطلة، لمخالفتها الكتاب والسنة، ولذلك يلهج بها المبتدعة لأنها تجيز الاستغاثة بالنبي ﷺ، وطلب الشفاعة منه بعد وفاته، وهذا من أبطل الباطل، كما هو معلوم، وقد تولى بيان ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه وبخاصة في «التوسل والوسيلة»، وقد تعرض لحكاية العتيبي هذه بالإنكار، فليراجعه من أراد المزيد من المعرفة والعلم». اهـ - الصحيحة (٢٩٢٨).

قلت: واعلم أنه لو أريد بهذه الآية الذهاب للنبي ﷺ وطلب الاستغفار منه أيضا

عد مماته لقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذَا ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ بصيغة الاستقبال، ولكنه سبحانه قال: ﴿ إِذِ ظَلَمُوا ﴾ بصيغة الماضي، فعلم الاستدلال الصحيح بهذه الآية وهو: أن طلب الاستغفار من النبي ﷺ إنما هو حال حياته دون مماته، والله أعلم.



﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ [النساء: ٨٦].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود بسنده إلى أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم...» اهـ

التعقيب :

قلت: بل رواه من هو أعلى مرتبة من أبي داود فقد رواه مسلم في (الإيمان/ ٥٤ / عبد الباقي) من حديث أبي هريرة ﷺ .



﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٥-٩٦].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات: وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله للمجاهدين في سبيله. ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وإنما أخرجه مسلم من حديثه، وأما البخاري فقد أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر في البخاري (الجهاد/ ٢٧٩٠ / فتح)، مسلم في (الإمارة/ ١٨٨٤ / عبد الباقي).



﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٠١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: «واحتج على قصر الصلاة في السفر بفعل الشارع لا بنص القرآن». اهـ
وقد ذكر أيضاً مثله عند الآية (١١٤، ١١٥) أيضاً من سورة النساء.

التعقيب :

قلت: أما إطلاق لفظ «الشارع» على النبي ﷺ فلا يجوز، قال الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله - :
«في مادة (شرع) من كتب اللغة مثل: لسان العرب، والقاموس، وشرحه وتاج العروس: أن الشارع في اللغة هو: العالم الرباني العامل المعلم، وقاله ابن الأعرابي،

وقال الزبيدي أيضاً في تاج العروس: (ويطلق عليه ﷺ لذلك، وقيل لأنه شرع الدين،
ي: أظهره وبينه). اهـ

وفي فتاوى شيخ الإسلام (٤١٣/٧)، قال عن النبي ﷺ: «صاحب الشرع». وأما في لغة العلم الشرعي فإن هذا المعنى اللغوي لا تجد إطلاقه في حق النبي ﷺ ولا في حق عالم من علماء الشريعة المطهرة.

فلا يقال لبشر: شارع، ولا مشرع. وفي نصوص الكتاب والسنة إسناد التشريع إلى الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الشورى: ١٣].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن الله شرع لنبينا سنن الهدى» رواه مسلم وغيره. لهذا فإن قصر إسناد ذلك إلى الله سبحانه وتعالى أخذ في كتب علماء الشريعة على اختلاف فنونهم صفة التقعيد فلا نرى إطلاقه على بشر حسب التبع، ولا يلزم من الجواز اللغوي الجواز الاصطلاحي». اهـ «معجم المناهي اللفظية» (ص ٥٠٨: ٥٠٩). وانظر بقية كلامه هناك وانظر هذا البحث بزيادة تفصيل عند التنبيهات على تفسير سورة المائدة.



﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ثبت في الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما خطبهم في آخر خطبة خطبها قال: «أما بعد، أيها الناس فلو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر بن أبي قحافة خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا السياق ليس من حديث أبي سعيد رضي الله عنه وليس أيضاً في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم في (فضائل الصحابة/ ٢٣٨٣ / عبد الباقي) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وانظر البخاري في (الصلاة/ ٤٦٦ / فتح)، مسلم في (فضائل الصحابة/ ٢٣٨٢ / عبد الباقي).



﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ [٤٨] إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفُوهُ أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿٤٩﴾ [النساء: ١٤٨-١٤٩].

ذكر الحافظ ابن كثير عند هذه الآيات حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «المستبان ما قال، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم» وعزاه لأبي داود.

التعقيب :

قلت: بل رواه من هو أعلى مرتبة من أبي داود فقد أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه في (البر والصلة/ ٢٥٨٧ / عبد الباقي).



سورة المائدة

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ [المائدة: ٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: «وفي صحيح البخاري من حديث أبي سفيان أنه قال لهرقل ملك الروم: فهانا عن الميتة والدم». اهـ

التعقيب :

قلت: لقد بحثت عنه في جميع روايات البخاري فلم أجده فلعله وهم، وإليك أطرافه في البخاري:

(٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٣٦، ٢٩٤١، ٢٩٧٨، ٣١٧٤، ٤٥٥٣،

٥٩٨٠، ٦٢٦٠، ٦٢٦١، ٧١٩٦، ٧٥٤١). أخرج أبو عوانة في مستدرجه (٥٩٦) كتاب

كجهاد باب كتاب الميتة إلى هرقل عن محمد بن
أبي حنيفة بإسناده: فهانا رسول الله ﷺ
عن رسول الله ﷺ عن الميتة والدم «هلكا محضرا و

﴿ أَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾

[المائدة: ٥]

قال الحافظ ابن كثير: «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم» قال ابن عباس رضى الله عنهما
وأبو أمامة ومجاهد : يعني ذبائحهم، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، أن
ذبائحهم حلال للمسلمين، لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله، ولا يذكرون على
ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزه عن قولهم، تعالى وتقدس». اهـ

التعقيب :

قلت: يبدو أن ذلك كان في زمان ابن كثير، وإلا فالمعروف الآن أنهم يقولون غير ذلك، وقد نص الإمام أحمد على أنه إذا علم أنه ذكر غير اسم الله عليها لم تحل. وانظر «المغني» (٣٩١/٩).



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾ [المائدة: ٦].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية قوله ﷺ: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»^(١).

التعقيب :

قلت: سكت الحافظ ابن كثير عن قوله: «فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»، وليست من كلام النبي ﷺ وإنما من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، ولذلك قال ابن القيم في «حادي الأرواح»: «فهذه الزيادة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة لا من كلام النبي ﷺ بين ذلك غير واحد من الحفاظ. وكان شيخنا يقول: هذه اللفظة لا يمكن أن تكون من كلام رسول الله ﷺ فإن الغرة لا تكون في اليد، لا تكون إلا في الوجه، وإطالته غير ممكنة: إذ تدخل في الرأس فلا تسمى تلك غرة» اهـ^(٢).



(١) أخرجه البخاري في (الوضوء/ ١٣٦ /فتح)، مسلم في (الطهارة/ ٢٤٦ /عبدالباقي).

(٢) انظر أيضاً «الإرواء» (١/ص ١٣٢: ١٣٤) أيضاً «صحيح الترغيب» (١٧١).

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا
وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى
الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: ٦].

أراد الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية أن يدل على وجوب الترتيب في الوضوء فقال:

«والدليل على ذلك أنه ﷺ لما طاف بالبيت خرج من باب الصفا وهو يتلو قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨] ثم قال: «أبدأ بما بدأ الله به» لفظ مسلم^(١)، ولفظ النسائي: «ابدؤوا بما بدأ الله به» وهذا لفظ أمر، وإسناده صحيح، فدل على وجوب البداءة بما بدأ الله به.. اهـ

التعقيب :

أما دعوى الحافظ ابن كثير صحة إسناده النسائي، فهي دعوى غير مسلمة، فهي رواية شاذة، ولذلك قال الشيخ الألباني بعد أن خرج ألفاظ هذا الحديث: «وجملة القول: إن هذا اللفظ: «ابدؤوا» شاذ لا يثبت لتفرد الثوري وسليمان به، مخالفين فيه سائر الثقات الذين سبق ذكرهم وهم سبعة، وقد قالوا: «نبداً»، فهو الصواب، ولا يمكن القول بتصحيح اللفظ الآخر لأن الحديث واحد، وتكلم به ﷺ مرة واحدة عند صعوده على الصفا، فلا بد من الترجيح، وهو ما ذكرنا. وقد أشار إلى ذلك العلامة ابن دقيق العيد في «الإمام بأحاديث الأحكام» (رقم ٥٦) بعد أن ذكر هذا اللفظ من رواية النسائي: «والحديث في «الصحيح» لكن بصيغة الخبر «نبداً» و «أبدأ» لا بصيغة الأمر، والأكثر في الرواية هذا، والمخرج للحديث واحد.. اهـ^(٢) قلت: وشتان بين الأمر والخبر، فالأول يفيد الوجوب، والثاني يفيد الاستحباب

(١) أخرجه مسلم في (الحج/ باب حجة النبي ﷺ / ١٢١٨ / عبد الباقي).

(٢) انظر تمة الكلام في «الإرواء» (٤/ص ٣١٦: ٣١٩).

وهو الثابت، وأضف إلى ذلك أنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه توضأ غير مرتب كما ورد عند أحمد وأبي داود، وانظر لهذا «تمام المنة» (ص ٨٨).



﴿ لَنْ بَسَطَتِ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ [المائدة: ٢٨].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية ما رواه الإمام أحمد من طريق أبي عمران الجوني عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: ركب النبي ﷺ حماراً أردفني خلفه وقال: «يا أبا ذر أرأيت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه العبد يعني القبر كيف تصنع؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «اصبر» قال: «يا أبا ذر أرأيت إن قتل الناس بعضهم بعضاً، يعني حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء كيف تصنع؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «اقعد في بيتك وأغلق عليك بابك» قال: فإن لم أترك، قال: «فأت من أنت منهم فكن منهم» قال: فأخذ سلاحه، قال: «فإذا تشاركهم فيما هم فيه ولكن إذا خشيت أن يروعك شعاع السيف فألق طرف رداءك على وجهك حتى يبيء بإثمك وإثمك» ثم قال:

«ورواه مسلم وأهل السنن سوى النسائي، من طرق عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت به، ورواه أبو داود وابن ماجه.....» اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث أخرجه أبو داود في (الفتن / ٤٢٦١)، وابن ماجه في (الفتن / ٣٩٥٨)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٧٨١٩).

وأما عزوه لمسلم فليس بصواب، فقد تبعت طرق أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر في «صحيح مسلم» فلم أجده. والذي في مسلم عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون

«صلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها؟» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صلَّ صلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصلَّ فإنها لك نافلة».

أخرجه مسلم في (المساجد/ باب كراهية تأخير الصلاة.../٦٤٨/ عبد الباقي).



﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وثبت في الصحيح: «ما ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه»، قالوا: وكيف يذل نفسه يا رسول الله؟ قال: «يتحمل من البلاء ما لا يطيق». اهـ.

التعقيب :

قلت: أما عزوه للصحيح فليس بصواب من ابن كثير (رحمه الله) وإنما أخرجه أحمد (٢٢٩٣٤)، والترمذي في (الفتن/٢٢٥٤)، وابن ماجه في (الفتن/٤٠١٦)، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٧٧٩٧).



﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين عنها - أي عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: لو كان محمد ﷺ كاتماً شيئاً من القرآن لكتّم هذه الآية: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. اهـ.

التعقيب :

قلت: هذا اللفظ ليس في الصحيحين من حديثها - رضي الله عنها - وإنما أخرجه مسلم فحسب كما في (الإيمان/ ١٧٧ / عبد الباقي) وقد رواه البخاري أيضاً في (التوحيد/ ٧٤٢٠ / فتح) ولكن عن أنس رضي الله عنه والذي في البخاري عنها: «من حدثك أن محمد صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب، والله يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٦٧]». .

أخرجه البخاري في (التفسير/ ٤٦١٢ / فتح).



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين عن عائشة - رضي الله عنها - أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم. قال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم لا أنام على الفراش، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم وآكل اللحم، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني». اهـ.

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في الصحيحين من حديث عائشة - رضي الله عنها - وإنما من حديث أنس رضي الله عنه .

أخرجه البخاري في (النكاح/ ٥٠٦٣ / فتح)، مسلم في (النكاح/ ١٤٠١ / عبد الباقي).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ [المائدة: ٩٥].^ج

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور^(١). أخرجاه قال أيوب: قلت لنافع: فالحية؟ قال حية لا شك فيها ولا يختلف في قتلها. ومن العلماء كمالك وأحمد من ألحق بالكلب عقور الذئب والسبع والنمر والفهد، لأنها أشد ضرراً منه، فالله أعلم. وقال زيد بن سلم وسفيان بن عيينة: الكلب العقور يشمل هذه السباع العادية كلها. واستأنس من قال بهذا بما روي أن رسول الله ﷺ لما دعا على عتبة بن أبي لهب قال: «اللهم سلط عليه كلبك بالشام» فأكله السبع بالزرقاء». اهـ

التعقيب :

قلت: هذه القصة التي ذكرها ابن كثير لا تثبت من وجه، ولذلك قال الشيخ مشهور حسن بعد أن ذكر طرق هذه القصة: «وبالجملة؛ فالقصة السابقة وردت من طرق مقطوعات ومرسلات، باستثناء طريق أبي عقرب، وقد أوردها الحافظ في «الإصابة» (١٣٦/٤)، وعزاها للحاكم فقط، وزاد في «الكافي الشافي» (١٦٢) البيهقي، واقتصر في «الفتح» (٣٩/٤) على قوله: «وهو حديث حسن، أخرجه الحاكم من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه». وقدّمنا أن إسناده الحاكم واه مرة، فيه راوٍ متهم بالكذب، وقد وردت بعض الأمور المستنكرة في بعض طرق القصة - على اختلاف ألفاظها وتناقضها - ... اهـ «قصص لا تثبت» (٤٥/٢: ٥٨) ط - دار الصمعي الرياض.



(١) أخرجه البخاري في (الحج/١٨٢٨/فتح)، مسلم في (الإيمان/١١٩٩/عبد الباقي).

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامَ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَٰلِكَ صِيَامًا ﴾ [المائدة: ٩٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: «فإن الشارع أمر كعب بن عجرة^(١) أن يقسم فرقا بين ستة، أو يصوم ثلاثة أيام والفرق ثلاثة أصع». اهـ.

التعقيب :

قلت: إطلاق لفظ «الشارع» على النبي ﷺ لا يصح، فالرسول ﷺ مبلغ عن الله تعالى أحكامه^(٢)، فهو ليس مشرعا، وإنما هو مبلغ وناقل ومبين للتشريع. قال تعالى: ﴿ فَذَكَرْ إِتْمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الشورى: ٤٨]، ويفهم ذلك أيضا من قوله تعالى: ﴿ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ [يوسف: ٤٠]، فهي إثبات ونفي، أي: الحكم لله، وليس لغير الله حكم. فهذا نفي لأن يكون الحكم لأحد غيره تعالى. وأما قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥] فليس معناه تخويل النبي ﷺ الحق في أن يحكم بما رأى من عند نفسه، بل معناه: أنك تطبق حكم الله عليهم، فالحكم الإلهي عام مجرد، والرسول ﷺ إنما يبين انطباقه على الوقائع المفردة ويلزم به، وذلك يحتاج إلى رأى منه واجتهاد. ويؤيد هذا الفهم قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٩]. ومن هنا كانت السنة دليلا شرعيا لا من

(١) أخرجه البخاري في (الحج/١٨١٥/فتح)، مسلم في (الحج/١٢٠١/عبد الباقي).

(٢) انظر «الواضح» في أصول الفقه (١٩-٢٠)، للدكتور محمد سليمان الأشقر.

حيث إنها صادرة عن النبي ﷺ لذاته، بل من حيث إنها دالة على أحكام الله تعالى. وقال الشيخ بكر أبو زيد (حفظه الله):

«الشارع في اللغة هو: العالم الرباني العامل المعلم، ... وقال الزبيدي أيضاً في تاج العروس»: (ويطلق عليه ﷺ لذلك، وقيل لأنه شرع الدين، أي: أظهره وبينه).

وفي: «فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٤١٣/٧» قال عن النبي ﷺ: «صاحب لشرع».

وأما في لغة العلم الشرعي فإن هذا المعنى اللغوي لا تجد إطلاقه في حق النبي ﷺ ولا في حق عالم من علماء الشريعة المطهرة. فلا يقال لبشر: شارع، ولا مشرع.

وفي نصوص الكتاب والسنة إسناد التشريع إلى الله تعالى، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الشورى: ١٣].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن الله شرع لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم سنن الهدى» رواه مسلم وغيره. لهذا قصر إسناد ذلك إلى الله سبحانه وتعالى أخذ في كتب علماء الشريعة على اختلاف فنونهم صفة التقعيد فلا نرى إطلاقه على بشر حسب التبع، ولا يلزم من الجواز اللغوي الجواز الاصطلاحي». اهـ «معجم المناهي اللفظية» (٥٠٨-٥٠٩).



﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾

[المائدة: ١٠٠].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: يعني أن القليل الحلال النافع خير من الكثير الحرام الضار، كما جاء في الحديث: «ما قل وكفى خير مما كثر وأهمل»^(١). ثم ذكر أن البغوي روى عن أبي أمامة أن ثعلبة بن حاطب الأنصاري قال: يا

(١) صحيح: وهو في «صحيح الجامع» (٥٦٥٣).

رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال النبي ﷺ: «قليل تؤدي شكره، خير من كثير لا تطيقه». اهـ.

التعقيب :

قلت: قصة ثعلبة بن حاطب هذه لا تثبت بحال، وسيأتي تقرير ذلك في سورة التوبة عند الآية (٧٥ : ٧٧).



سورة الأنعام

﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾

[الأنعام: ٥٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقال سفيان الثوري عن المقدم بن شريح عن أبيه، قال: قال سعد: نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب النبي ﷺ، منهم بن مسعود، قال: كنا نستبق إلى رسول الله ﷺ وندنو منه، فقالت قريش: تدني هؤلاء دوننا، فنزلت: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ... ﴾ [الأنعام: ٥٢].
رواه الحاكم في مستدرکه من طريق سفيان، وقال: على شرط الشيخين وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق المقدم بن شريح به. اهـ

التعقيب :

قلت: بل رواه من هو أعلى من الحاكم وابن حبان، فقد أخرجه بهذا الإسناد مسلم في (فضائل الصحابة/ ٢٤١٣ / عبد الباقي).



﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾

[الأنعام: ٦٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق

قال: قال معمر: أخبرني أيوب عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض، حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوى لي منها، وإني أعطيت الكنزين الأبيض والأحمر، وإني سألت ربي عز وجل ألا يهلك أمتي بسنة عامة، وألا يسلط عليهم عدواً فيهلكهم بعامة، وألا يلبسهم شيعاً، وألا يذيق بعضهم بأس بعض، فقال: يا محمد إني إذا قضيت قضاء، فإنه لا يرد، وإني قد أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنة عامة، وألا أسلط عليهم عدواً ممن سواهم، فيهلكهم بعامة حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، وبعضهم يقتل بعضاً، وبعضهم يسبي بعضاً» قال: وقال النبي ﷺ: «إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين، فإذا وضع السيف في أمتي، لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة».

ثم قال الحافظ ابن كثير:

«ليس في شيء من الكتب الستة، وإسناده جيد قوي، وقد رواه ابن مردويه من حديث حماد بن زيد، وعباد بن منصور، وقتادة، ثلاثهم عن أيوب عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ بنحوه. والله أعلم». اهـ

التعقيب :

قلت: وهذا وهم من الحافظ ابن كثير (رحمه الله) فقد أخرج الحديث مسلم في (الفتن / ٢٨٨٩ / عبد الباقي)، وأبو داود في (الفتن / ٤٢٥٢)، والترمذي في (الفتن / ٢١٧٦)، وابن ماجه في (الفتن / ٣٩٥٢)، من حديث ثوبان رضي الله عنه.



﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ [الأنعام: ٧٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: اختلف المفسرون في قوله: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ فقال بعضهم: المراد بالصور هنا، جمع صورة، أي: يوم ينفخ فيها فتحيا.

قال ابن جرير: كما يقال: سور السور البلد، وهو جمع سورة، والصحيح أن المراد -نصور: القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل - عليه السلام -، قال ابن جرير: والصواب عندنا ما تظاهرت به الأخبار، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إن إسرافيل قد التقم الصور، وحنى جبهته ينتظر متى يؤمر فينفخ» رواه مسلم في صحيحه. اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في مسلم، وإنما رواه من أصحاب الكتب الستة الترمذي كما في (صفة القيامة/ ٢٤٣١)، وفي (التفسير/ ٣٢٤٣) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وهو في غير الستة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً كما في «صحيح الجامع» (٤٥٩٢).



﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ثبت في الصحيحين، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل النهار قبل الليل، وعمل الليل قبل النهار، حجاب النور - أو النار - لو كشفه، لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه». اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم في (الإيمان/ ١٧٩/ عبد الباقي).

﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية طرق الحديث الوارد عن النبي ﷺ أنه قال: «فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام» قالوا: يا رسول الله وكيف يشرح صدره؟ قال: «يدخل فيه النور فينفسح» قالوا: وهل لذلك علامة يا رسول الله؟ قال: «التجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل أن ينزل الموت».

ثم قال:

فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة، يشد بعضها بعضاً، والله أعلم. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الكلام تعقبه الشيخ الألباني بقوله:

«وهذا من أوهامه (رحمه الله تعالى)، فإن طريقه الأولى معضلة مع كذب الذي أعضله! والثانية منقطعة، مع ضعف أحد رواته، والثالثة معضلة أيضاً مع ضعف أحد رواتهما، فأين الطريق المتصلة؟! وقد زدنا عليه طريقين آخرين إحداهما عن الحسن وهي مرسلة أيضاً، والأخرى عن ابن عباس، وهي الوحيدة في الاتصال، ولكن فيها متروك كما سبق بيانه. وجملة القول: إن هذا الحديث ضعيف لا يطمئن القلب لثبوته عن رسول الله ﷺ لشدة الضعف الذي في جميع طرقه، وبعضها أشد ضعفاً من بعض، فليس فيها ما ضعفه يسير يمكن أن ينجر، خلافاً لما ذهب إليه ابن كثير».

اهـ «الضعيفة» (٩٦٥).



﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ

شَيْئًا ﴾ [الأنعام: ١٥١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». اهـ

التعقيب :

قلت: بل هو في الصحيحين، أخرجه البخاري في (الجنائز/١٢٣/فتح)، مسلم في (الإيمان/٩٢/عبد الباقي).



وقال أيضاً تحت هذه الآية: وروى ابن مردويه: من حديث عبادة وأبي الدرداء: لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم أو صلبتم أو حرقتهم». اهـ

التعقيب :

قلت: أخرجه أيضاً ابن ماجه في (الفتن/٤٠٣٤) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٧٣٣٩).




سورة الأعراف

﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ٨].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: والذي يوضع في الميزان يوم القيامة، قيل: الأعمال وإن كانت أعراضاً إلا أن الله تعالى يقلبها يوم القيامة أجساماً..... ومن ذلك ما في الصحيح قصة القرآن وأنه يأتي صاحبه في صورة شاب شاحب اللون فيقول: من أنت؟ فيقول أنا القرآن الذي أسهرت ليلك وأظمأت نهارك. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيح، وهو حديث ضعيف، ضعفه الشيخ الألباني في «العقيدة الطحاوية» (ص ٥٩).



﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ثبت في الصحيحين: «عجباً للمؤمن لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيراً له». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم في (الزهد/٢٩٩٩/عبد الباقي).



﴿ وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مَوْسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال الإمام أحمد: عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلت: يا نبي الله: اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط، وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة ويعكفون حولها، فقال النبي ﷺ: «الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، قال: إنكم قوم تجهلون، إنكم تركبون سنن من قبلكم»، ورواه ابن أبي حاتم..... اهـ

التعقيب :

قلت: وهو عند الترمذي أيضاً في (الفتن/٢١٨٠) وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠١).



﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَافٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].


قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: أورد الحافظ أبو بكر بن مردويه ههنا حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبها طيف فقالت: يا رسول الله ادع الله أن يشفيني، فقال: «إن شئت دعوت الله فشفاك، وإن شئت فاصبري ولا حساب عليك» فقالت: بل أصبر ولا حساب عليّ.

ورواه غير واحد من أهل السنن وعندهم قالت: يا رسول الله إني أصرع وأتكشف، فادع الله أن يشفيني، فقال: «إن شئت دعوت الله أن يشفيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة» فقالت: بل أصبر ولي الجنة، ولكن ادع الله ألا أتكشف، فدعا لها فكانت لا تتكشف.

وأخرجه الحاكم في مستدركه، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. اهـ.

التعقيب :

قلت: بل أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -.
أخرجه البخاري في (المرضى / ٥٦٥٢ / فتح)، مسلم في (البر والصلة / ٢٥٧٦)
عبد الباقي).



سورة الأنفال

﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ
وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ﴾ [الأنفال: ٤١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل:
سئيت أنا وعثمان بن عفان، يعني: ابن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس، إلى رسول
ﷺ فقلنا: يا رسول الله أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا، ونحن وهم
منك بمنزلة واحدة، فقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد» رواه مسلم. اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في مسلم، وإنما أخرجه البخاري في (فرض الخمس/
٣١٤ / فتح).



سورة التوبة

﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ آذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا
وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ [التوبة: ٤٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «من سيدكم يا بني سلمة؟» قالوا: الجد بن قيس على أنا نبخله. فقال رسول الله ﷺ: «وأي داء أدوأ من البخل ولكن سيدكم الفتى الأبيض الجعد بشر بن البراء بن معرور». اهـ.

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيح، وإنما رواه الحاكم (٢١٩/٣) وضعفه الحافظ في «الإصابة» (٢٩١/٢)، وانظر «أسد الغابة» (٢٧٤/١)، والذي في «صحيح الأدب المفرد» (٢٢٧)، أنه ﷺ قال: «بل سيدكم عمرو بن الجموح».



﴿ * وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ
وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [٧٥] فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ
وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ
يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ذكر كثير من المفسرين منهم ابن عباس والحسن البصري أن سبب نزول هذه الآية الكريمة في ثعلبة بن حاطب الأنصاري، وقد ورد فيه حديث رواه ابن جرير ههنا، وابن أبي حاتم..... عن أبي أمامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري، أنه قال لرسول الله ﷺ: ادع الله أن يرزقني مالا، فقال رسول الله ﷺ: «ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه» قال: ثم قال مرة أخرى فقال: «أما ترضى أن تكون مثل نبي الله - فوالذي نفسي بيده لو شئت أن تسير معي الجبال ذهبًا وفضة لسارت» قال: والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقني مالا لأعطين كل ذي حق حقه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارزق ثعلبة مالا» قال: فاتخذ غنما فتمت كما ينمو الدود فضاقت عليه المدينة فتنحى عنها فنزل وادياً من أوديتها حتى جعل يصلى الظهر والعصر في جماعة ويترك ما سواهما، ثم نمت وكثرت فتنحى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمو كما ينمو الدود حتى ترك الجمعة، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة ليسألهم عن الأخبار فقال رسول الله ﷺ: «ما فعل ثعلبة؟» فقالوا: يا رسول الله اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة، فأخبروه بأمره، فقال: «يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة، يا ويح ثعلبة».

وأُنزل الله جل ثناؤه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: 103] الآية، قال: ونزلت عليه فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة من المسلمين رجلاً من جهينة ورجلاً من سليم، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: «مرا بثعلبة وبفلان - رجل من بني سليم - فخذوا صدقاتهما» فخرجا حتى أتيا ثعلبة فسألاه الصدقة وأقرأه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية، ما أدري ما هذا؟ انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إلي، فانطلقا وسمع بهما السلمى فنظر إلى خيار أسنان إبله فعزلها للصدقة ثم استقبلهما بها، فلما رأياها قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك، فقال: بلى فخذها فإن نفسي بذلك طيبة وإنما هي لي، فأخذها منه فلما فرغا من صدقاتهما رجعا حتى مرا بثعلبة فقال: أروني كتابكما فنظر فيه فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية انطلقا حتى أرى رأيي، فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ فلما

رأهما قال: «يا ويح ثعلبة»، قبل أن يكلمهما ودعا للسلمي بالبركة فأخبراه بالذي صنع ثعلبة والذي صنع السلمى، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّ ﴾ [التوبة: ٧٥] الآية إلى قوله: ﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٧]، قال وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك فخرج حتى أتاه قال: يا ثعلبة قد أنزل الله فيك كذا وكذا، فخرج ثعلبة حتى أتى النبي ﷺ فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: «ويحك إن الله منعي أن أقبل منك صدقتك» فجعل يثو على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: «هذا عملك قد أمرتك فلم تطعني» فلما أبى أن يقبض رسول الله ﷺ رجوع إلى منزله، فقبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئاً، ثم أتى أبا بكر ﷺ حين استخلف فقال: قد علمت منزلتي من رسول الله ﷺ وموضعي من الأنصار فاقبل صدقتي، فقال أبو بكر لم يقبلها منك رسول الله ﷺ وأبى أن يقبلها، فقبض أبو بكر ولم يقبلها. فلما ولي عمر ﷺ أتاه فقال: يا أمير المؤمنين اقبل صدقتي فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر وأنا أقبلها منك؟ فقبض ولم يقبلها، فلما ولي عثمان ﷺ أتاه فسأله أن يقبل صدقته فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر وأنا أقبلها منك؟ فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان. اهـ

التعقيب :

قلت: هذه القصة ضعيفة السند منكرة المتن، وقد نبه على ضعفها الكثير من أهل العلم قديماً وحديثاً منهم: ابن حزم، والبيهقي، والقرطبي، والذهبي، والعراقي، والهيتمي، وابن حجر والناوي، وكذلك الألباني - عليهم رحمة الله جميعاً - ولا أدري كيف أغفل الحافظ ابن كثير كلام النقاد على هذه القصة؟! وأما نكارة المتن فتتلخص في أمرين:

أولاً : مخالفتها للقرآن الكريم، ولسنة الرسول ﷺ من قبول توبة التائب، مهما كان عمله، ما لم يغرغر، أو تطلع الشمس من مغربها.

ثانياً: مخالفتها لما ثبت عن رسول الله ﷺ في أن مانع زكاة الإبل والماشية تؤخذ منه الزكاة، ويؤخذ منه شطر ماله^(١).

وانظر تفصيل الكلام على هذه القصة في «قصص لا تثبت» (٤٣/١ : ٤٩).



﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٩١-٩٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: في الصحيحين من حديث أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما قطعتم وادياً ولا سرتهم مسيراً إلا وهم معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «حبسهم العذر».

التعقيب :

قلت: أخرجه البخاري في (الجهاد / ٢٨٣٩ / فتح) من حديث أنس رضي الله عنه ولم يخرجهُ مسلم من حديثه وإنما أخرجه من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وهو في (الإمارة / ١٩١١ / عبد الباقي).



(١) انظر «الإرواء» (٧٩١).

سورة يونس

﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ ﴾ [يونس: ١١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: أي: لو استجاب لهم كلما دعوه به في ذلك لأهلكهم ولكن لا ينبغي الإكثار من ذلك كما جاء في الحديث الذي رواه البزار..... «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة فيها إجابة فيستجيب لكم» ورواه أبو داود. اهـ

التعقيب :

قلت: بل رواه أيضاً مسلم كما في (الزهد / ٣٠١٤ / عبد الباقي).



﴿ وَاللَّهُ يَدْعُوْا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [يونس: ٢٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً فقال: «إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول أحدهما لصاحبه: اضرب له مثلاً، فقال: اسمع سمعت أذنك، واعقل عقل قلبك، إنما مثلك ومثل أمك كمثل ملك اتخذ داراً ثم بنى فيها بيتاً ثم جعل فيها مأدبة، ثم بعث رسولاً يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من

أجاب الرسول ومنهم من تركه، فالله الملك والدار الإسلام والبيت الجنة، وأنت محمد الرسول، فمن أجابك دخل الإسلام، ومن دخل الإسلام دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل منها، رواه ابن جرير. اهـ

التعقيب :

قلت: ورواه أيضاً البخاري من حديثه كما في (الاعتصام / ٧٢٨١ / فتح).



سورة هود

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ
ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٥﴾ ﴾

[هود: ٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وما أحسن ما قال زهير بن أبي سلمة
في معلقته المشهورة:

فلا تكتمن الله ما في قلوبكم ليخفي ومهما يكتم الله يعلم
يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم حساب أو يعجل فينقم

فقد اعترف هذا الشاعر الجاهلي بوجود الصانع. اهـ

التعقيب :

قلت: الصانع ليس من أسماء الله تعالى، وهو جار في السنة المتكلمين، وانتقد
عليهم بأنه لم يرد إطلاقه على الله تبارك وتعالى، وأسمائه توقيفية، وقد عقب الشيخ
بكر أبو زيد علي من أجازة بقوله: «... هذا على رأى من اكتفى في إطلاق الأسماء
بورود الفعل، وقد غلظ المحققون هذا الرأى في مباحث مطولة نفيسة، وقرروا أن
أسماء الله توقيفية، وعليه فلا يكون (الصانع) اسماً من أسماء الله تعالى».

ونجد هذا مبسوطاً في مؤلفات ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - رحمهما الله تعالى -
كما في شفاء العليل والبدايع، كلاهما لابن القيم. والله أعلم. اهـ

«معجم المناهي اللفظية» (٣٣٠: ٣٣٢).

وانظر بقية تفصيل الكلام هناك.

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ [هود: ٧].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية حديثاً عند الإمام أحمد عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «اقبلوا البشرى يا بني تميم» قالوا: قد بشرتنا فأعطنا، قال: «اقبلوا البشرى يا أهل اليمن» قالوا: قد قبلنا. فأخبرنا عن أول هذا الأمر كيف كان؟ قال: «كان الله قبل كل شيء وكان عرشه على الماء، وكتب في اللوح المحفوظ ذكر كل شيء»....

ثم قال ابن كثير: وهذا الحديث مخرج في صحيح البخاري ومسلم بألفاظ كثيرة. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في مسلم، وإنما أخرجه البخاري كما في (بدء الخلق/ ٣١٩٢ / فتح).



﴿ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [هود: ١١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين: «والذي نفسي بيده لا يقضى الله للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له، وإن أصابته سراء فشكر كان خيراً له، وإن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له، وليس ذلك لأحد غير المؤمن». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه بنحوه مسلم في (الزهد/ ٢٩٩٩ / عبد الباقي).

سورة يوسف

﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ ﴿٢٤﴾

[يوسف: ٢٤].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه ما ورد من أقوال المفسرين في البرهان الذي رآه يوسف - عليه السلام - فقال: وأما البرهان الذي رآه ففيه أقوال : رأى صورة أبيه يعقوب - عليه السلام - عاضاً على أصبعه بفمه. وقيل في رواية: فضرب في صدر يوسف. وقال ابن عباس: رأى خيال الملك، يعني: سيده... وعن محمد بن كعب القرظي قال: رفع يوسف رأسه إلى سقف البيت، فإذا في حائط البيت: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢] ، قال ابن جرير: والصواب أن يقال: إنه رأى آية من آيات الله تزجره عما كان هم به، وجائز أن يكون صورة يعقوب، وجائز أن يكون صورة الملك، وجائز أن يكون ما رآه مكتوباً من الزجر عن ذلك، ولا حجة قاطعة على تعيين شيء من ذلك، فالصواب أن يطلق كما قال الله تعالى. اهـ.

التعقيب :

قلت: هذا الكلام فيه نظر، ولا شك أنه ينافي منزلة يوسف - عليه السلام - ، ولذلك قال الدكتور أبو شهبه:

«وقد مر بها ابن كثير بعد أن نقلها حاكياً من غير أن ينبه إلى زيفها، وهو الناقد البصير». اهـ.

وقال أيضاً:

«ولو أن عريداً رأى صورة أبيه بعد مماته تحذره من معصية لكف عنها، وانزجر، فأى فضل ليوسف إذا، وهو نبي من سلالة أنبياء؟!...»

ثم كيف يتفق ما حيك حول نبي الله يوسف عليه الصلاة والسلام وقول الله تبارك وتعالى عقب ذكر المهم: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].... بل كيف يتفق ما روي هنا وما حكاه الله عز وجل عن زليخا بطلة المراودة، حيث قالت: ﴿أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يوسف: ٥١]، وهو اعتراف صريح من البطلة التي أعتتها الحيل عن طريق التزين حيناً، والتودد بمعسول القول حيناً آخر، والإرهاب والتخويف حيناً ثالثاً، فلم تفلح: ﴿لَنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرُهُ لَيَسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [يوسف: ٣٢] وانظر ماذا كان جواب السيد العفيف، الكريم ابن الكريم، ابن الكريم، يوسف بن يعقوب ابن إسحاق بن إبراهيم عليهم صلوات الله وسلامه - : ﴿قَالَ رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ * فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [يوسف: ٣٣-٣٤].... اهـ
«الإسرائيليات والموضوعات» (٢٢٠: ٢٢٥).



﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين: أن المشركين كانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك، تملكه وملك. اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم في (الحج/١١٨٥).



سورة إبراهيم

﴿ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي
الْآخِرَةِ ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال الإمام عبد بن حميد رحمه الله في مسنده عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا وضع في قبره، وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم، فيأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ قال: فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، قال: فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة» قال النبي ﷺ: «فيراها جميعًا» رواه مسلم. اهـ

التعقيب :

قلت: بل أخرجه البخاري ومسلم جميعًا، أخرجه البخاري في (الجنائز/١٣٣٨/فتح)، مسلم في (الجنة/ ٢٨٧٠/ عبد الباقي).



سورة الحجر

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾

[الحجر: ٢٤].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ورد فيه - أي سبب نزول الآية - حديث غريب جداً قال ابن جرير.... عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت تصلى خلف النبي ﷺ امرأة حسناء، قال ابن عباس: لا والله ما رأيت مثلها قط، وكان بعض المسلمين إذا صلوا استقدموا، يعني لثلا يروها، وبعض يستأخرون، فإذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم، فأنزل الله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾ [الحجر: ٢٤]، وكذا رواه أحمد وابن أبي حاتم في تفسيره، ورواه الترمذي والنسائي في كتاب التفسير من سننهما، وابن ماجه من طرق عن نوح بن قيس، وقد وثقه أحمد وأبو داود وغيرهما، وحكى عن ابن معين تضعيفه، وأخرج له مسلم وأهل السنن، وهذا الحديث فيه نكارة شديدة. اهـ

التعقيب :

قلت: دعوى الحافظ ابن كثير الغرابة والنكارة فيها نظر، وقد تعقب ذلك الشيخ الألباني رحمه الله وبين صحة إسناده ثم قال: «وإن كان المقصود بها غرابة المعنى ومباينة تفسير الآية بما دل عليه سبب النزول لما قبلها من الآيات ﴿ وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ ﴾ * وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ * وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ * وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجر: ٢٢-٢٥]».

فالجواب:

أن المعنى المستفاد من سبب النزول ليس مبايناً للعموم الذي تدل عليه الآية بسباقها وسياقها، ومن المعلوم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، قال العلامة الآلوسي في «روح المعاني» (٢٩٠/٤):

«ومن هنا قال بعضهم: الأولى الحمل على العموم، أي: علمنا من أتصف بالتقدم والتأخر في الولادة والموت والإسلام وصفوف الصلاة وغير ذلك». اهـ وهو يشير بذلك إلى الإمام ابن جرير رحمه الله، فإنه اختار حمل الآية على العموم المذكور ثم قال:

«وجائز أن تكون نزلت في شأن المتقدمين في الصف لشأن النساء، والمستأخرين فيه لذلك، ثم يكون الله عز وجل عمّ بالمعنى المراد منه جميع الخلق، فقال جل ثناؤه لهم: قد علمنا ما مضى من الخلق وأحصيناكم وما كانوا يعملون ومن هو حي منكم، ومن هو حادث بعدكم أيها الناس! وأعمال جميعكم، خيرها وشرها، وأحصينا جميع ذلك، ونحن نحشرهم جميعهم فنجازي كلاً بأعماله إن خيراً فخيراً، وإن شراً فشرّاً، فيكون ذلك تهديداً ووعيداً للمستأخرين في الصفوف لشأن النساء، ولكل من تعدى حد الله وعمل بغير ما أذن له به، ووعداً لمن تقدم في الصفوف لسبب النساء، وسارع إلى محبة الله ورضوانه في أفعاله كلها». اهـ وهذا في غاية التحقيق كما ترى. جزاه الله خيراً.

ثالثاً: وأما النكارة الشديدة التي زعمها ابن كثير رحمه الله، فالظاهر أنه يعني أنه من غير المعقول أن يتأخر أحد من المصلين إلى الصف الآخر لينظر إلى امرأة! وجوابنا عليه؛ أنهم قد قالوا: إذا ورد الأثر بطل النظر، فبعد ثبوت الحديث لا مجال لاستنكار ما تضمنه من الواقع، ولو أننا فتحنا باب الاستنكار لمجرد الاستبعاد العقلي للزم إنكار كثير من الأحاديث الصحيحة، وهذا ليس من شأن أهل السنة والحديث، بل هو من دأب المعتزلة وأهل الأهواء.

ثم ما ما المانع أن يكون أولئك الناس المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويطنون الكفر؟ بل وما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا في الإسلام حديثاً، ولما يتهدبوا بتهذيب الإسلام، ولا تأدبوا بأدبه؟. اهـ «الصحيحة» (٢٤٧٢).

سورة النحل

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٣٨].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال ابن أبي حاتم.... عن أبي هريرة قال: قال الله تعالى: شتمى ابن آدم ولم يكن ينبغي له ذلك، وكذبنى ابن آدم ولم يكن ينبغي له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقال: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ﴾ قال وقلت: ﴿ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٣٨].

وأما شتمه إياي فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ [المائدة: ٧٣] وقلت: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١: ٤] هكذا ذكره موقوفاً وهو في الصحيحين مرفوعاً بلفظ آخر. اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه البخاري كما في (التفسير/ ٤٩٧٤ / فتح).



﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ

وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ [النحل: ١٠٦].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: والأفضل والأولى أن يثبت المسلم على دينه ولو أفضى إلى قتله، كما ذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي أحد الصحابة أنه أسرته الروم، فجاءوا به إلى ملكهم فقال له: تنصر وأنا أشركك في ملكي وأزوجك ابنتي، فقال له: لو أعطيتني جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب على أن أرجع عن دين محمد ﷺ طرفة عين ما فعلت، فقال: إذا أقتلك، فقال: أنت وذاك، قال: فأمر به فصلب، وأمر الرماة فرموه قريباً من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فيأبى، ثم أمر به فأنزل، ثم أمر بقدر، وفي رواية ببقرة من نحاس^(١) فأحميت، وجاء بأسير من المسلمين فألقاه وهو ينظر، فإذا هو عظام تلوح، وعرض عليه فأبى، فأمر به أن يلقي فيها، فرفع في البكرة ليلقى فيها، فبكى فطمع فيه ودعاه، فقال: إني بكيت لأن نفسي إنما هي نفس واحدة تلقى في هذه القدر الساعة في الله، فأحببت أن يكون لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب هذا العذاب في الله. وفي بعض الروايات أنه سجنه ومنع منه الطعام والشراب أياماً، ثم أرسل إليه بنخمر وحم خنزير فلم يقربه، ثم استدعاه فقال: ما منعك أن تأكل؟ فقال: أما إنه قد حل لي، ولكن لم أكن لأشمتك بي، فقال له الملك: تقبل رأسي وأنا أطلقك، فقال: وتطلق معي جميع أسارى المسلمين؟ قال: نعم، فقبل رأسه فأطلقه وأطلق معه جميع أسارى المسلمين عنده، فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: حق على كل مسلم أن يقبل رأس عبد الله بن حذافة، وأنا أبدأ، فقام فقبل رأسه - رضي الله عنهما - اهـ.

التعقيب :

قلت: هذه القصة لا تثبت من وجه بين ذلك على وجه التفصيل الشيخ مشهور حسن آل سلمان في «قصص لا تثبت» (٧٣: ٩٢) وكان مما قال: «هكذا يردد بعض الخطباء والوعاظ هذه القصة، وقد أطلت النفس في تتبعها

(١) قدر كبير يسخن فيه الماء.

من مصادرها، فلم أظفر بما يورده بعضهم في هذه القصة من تفاصيل، وقمت بدراسة أسانيدها، فلم أجد شيئاً يُفرح به، مع أن هذه القصة فيها كثير من المعاني السامية، والصبر على الابتلاء، والتسامي على الأعداء ولا سيما في هذا الزمان الذي يتهافت فيه كثير من المسلمين - اليوم - لإرضاء أعداء الله من كل جنس ولون، ويفقدون في سبيل ذلك دينهم أو بعضه، كما يفقدون كذلك كثيراً من خيرات بلادهم، ويتمنى من يقرأ هذه القصة لما يقارن بين وضع أمة الإسلام في ماضيها وحاضرها - أن يكتفي هؤلاء بتقبيل رؤوس أعدائهم حتى ولو لم يكن في تقبيلها أي مصلحة للإسلام والمسلمين، ولكن هذه الأمنية - على انحطاطها - قد لا تتحقق اليوم؛ فهل ننتبه ونعقل؟!!

ولكن؛ هذا شيء، والبحث العلمي والحقائق الثابتة بالأدلة الصحيحة شيء

آخر.. اهـ

ثم قال بعد ذكر أسانيد القصة:

«فهذه الأسانيد جميعها ضعيفة، لا تنهض بالقصة، ولا تقوى على عداها

حقيقة تاريخية لاشك فيها؛ فهي شديدة الضعف...». اهـ وانظر بقية كلامه

هناك.



سورة الإسراء

﴿ وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَّرُفَّتًا أَيْنَا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٤٩﴾ ﴿٥٠﴾
 قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴿٥١﴾ أَوْ خَلْقًا مِّمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ
 فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ... ﴾ [الإسراء: ٤٩ - ٥٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات: وقد ذكر ابن جرير ههنا حديثاً: «يجاء بالموت يوم القيامة وكأنه كبش أملح، فيوقف بين الجنة والنار، ثم يقال: يا أهل الجنة أتعرفون هذا؟ فيقولون نعم، ثم يقال: يا أهل النار أتعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، فيذبح بين الجنة والنار، ثم يقال: يا أهل الجنة خلود بلا موت، ويا أهل النار خلود بلا موت». اهـ.

التعقيب :

قلت: قصر المصنف (رحمه الله) الحديث على ابن جرير وهو في الصحيحين، أخرجه البخاري في (التفسير/ ٤٧٣٠/فتح)، مسلم في (الجنة/ ٢٨٤٩/عبد الباقي).



﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴿٨٠﴾ ﴾ [الإسراء: ٨٠].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الحديث: «إن الله ليزع بالسلطان

ما لا يزرع بالقرآن». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الكلام ليس بحديث، وإنما ورد موقوفاً على عثمان رضي الله عنه.



سورة الكهف

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ
الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين: «إذا سألت الله الجنة، فاسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة، ومنه تفجر أنهار الجنة». اهـ.

التعقيب :

قلت: لم أقف عليه عند مسلم، وإنما أخرجه البخاري في (الجهاد) / ٢٧٩٠ / فتح).



﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ
فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ
رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قوله ﷺ: «من سمع سمع الله به، ومن راعى راعى الله به»، وعزاه للإمام أحمد من حديث أبي بكره ومن حديث أبي سعيد - رضي الله عنهما - .

التعقيب :

قلت: أيضاً الحديث في الصحيحين عن جندب رضي الله عنه أخرجه البخاري في (الرقاق / ٦٤٩٩ / فتح)، مسلم في (الزهد / ٢٩٨٧ / عبد الباقي).



سورة مريم

﴿ وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾ [مريم: ٥٤].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي هذا دلالة على شرف إسماعيل على أخيه إسحاق، لأنه إنما وصف بالنبوة فقط^(١)، وإسماعيل وصف بالنبوة والرسالة. وقد ثبت في «صحيح مسلم» أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل» وذكر تمام الحديث، فدل على صحة ما قلناه. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا اللفظ ليس في «مسلم»، وإنما هو لفظ الترمذي، وقد ضعفه الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع» (١٥٥٣).
ولفظ مسلم هو: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم».
أخرجه مسلم في (فضائل/٢٢٧٦/عبد الباقي).



(١) يريد المصنف قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ [مريم: ٤٩].

سورة طه

﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه: ٥٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الحديث الذي في السنن أن رسول الله ﷺ حضر جنازة، فلما دفن الميت أخذ قبضة من التراب فألقاها في القبر وقال: «منها خلقناكم»، ثم أخذ أخرى، وقال: «وفيها نعيدكم» ثم أخذ أخرى، وقال: «ومنها نخرجكم تارة أخرى». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الكلام فيه نظر، أما الحثو على الميت فقد ثبت عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ «صلى على جنازة، ثم أتى الميت فحشى عليه من قبل رأسه ثلاثاً»، أخرجه ابن ماجه وصححه الشيخ الألباني في «الإرواء» (٧٥١) وفي «أحكام الجنائز» (ص ١٩٣) طـ المعارف.

وأما ذكر الآية فقد ورد عند أحمد عن أبي أمامة قال: «لما وضعت أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ في القبر قال رسول الله ﷺ: ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه: ٥٥].

وقد ضعفه النووي وقال: يعمل به لأنه من فضائل الأعمال.

والجواب عليه من وجوه كما قال الشيخ الألباني:

الأول: أن الحديث ليس فيه التفصيل المزعوم استحبابه - أي أن يقول جزءً من

الآية مع كل قبضة - فلا حجة فيه أصلاً لو صح سنده.

الثاني: أن التفصيل المذكور لم يثبت في الشرع أنه من فضائل الأعمال حتى يقال: يعمل بهذا الحديث لأنه في فضائل الأعمال، بل إن تجويز العمل به إثبات مشروعية عمل بحديث ضعيف وذلك لأن المشروعية أقل درجاتها الاستحباب، وهو حُكم من الأحكام الخمسة التي لا تثبت إلا بدليل صحيح، ولا يُجدي فيها الضعيف باتفاق العلماء.

الثالث: أن الحديث ضعيف جداً، بل هو موضوع في نقد ابن حبان، فإنه في «مسند أحمد» (٢٥٤/٥) من طريق عُبيد الله بن زَحْر عن عليّ بن يزيد، وهو الألهاني...

قال ابن حبان: «عُبيد الله بن زَحْر، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن عليّ بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عُبيد الله وعليّ بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم!». فإذا كان أحسن أحوال هذا الحديث أنه ضعيف جداً، فلا يجوز العمل به حينئذ قولاً واحداً كما بينه الحافظ ابن حجر في «تبيين العجب فيما ورد في فضل رجب». اهـ انظر «أحكام الجنائز» للشيخ الألباني (ص ١٩٣ : ١٩٥) طـ المعارف الرياض.



سورة الأنبياء

﴿ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ
الرَّحِيمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: يذكر تعالى عن أيوب - عليه السلام -، ما كان أصابه من البلاء في ماله وولده وجسده، وذلك أنه كان له من الدواب والأنعام والحراث شيء كثير وأولاد ومنازل مرضية، فابتلى في ذلك كله وذهب عن آخره، ثم ابتلى في جسده، يقال: بالجذام في سائر بدنه، ولم يبق منه سليم سوى قلبه ولسانه، يذكر بهما الله عز وجل، حتى عافه الجليس، وأفرد في ناحية من البلد، ولم يبق أحد من الناس يحنو عليه سوى زوجته كانت تقدم بأمره، ويقال: إنها احتاجت، فصارت تخدم الناس من أجله. اهـ.

التعقيب :

قلت: هذا الكلام فيه نظر، ما كان للحافظ ابن كثير أن يذكره إلا مع بيان حاله، ولذلك قال الدكتور أبو شهبه:

«ومن العجيب: أن الحافظ الناقد ابن كثير وقع فيما وقع فيه غيره في قصة أيوب - عليه السلام -، من ذكر الكثير من الإسرائيليات ولم يعقب عليه، مع أن عهدنا به أنه لا يذكر شيئاً من ذلك إلا وبينه على مصدره، ومن أين دخل في الرواية الإسلامية، ولا أظن أنه يرى في هذا أنه مما تباح روايته!! «.....» اهـ.

ثم قال بعد ذلك والذي يجب أن نعتقه: أنه ابتلى، ولكن بلاءه لم يصل إلى حد

هذه الأكاذيب، من أنه أصيب بالجذام^(١)، وأن جسمه أصبح قرحة، وأنه ألقى على كناسة بني إسرائيل، يرعى في جسده الدود، وتعبث به دواب بني إسرائيل، أو أنه أصيب بمرض الجدري.

وأيوب - عليه صلوات الله وسلامه - أكرم على الله من أن يلقي على مزبلة، وأن يصاب بمرض ينفر الناس من دعوته، ويقززهم منه، وأي فائدة تحصل من الرسالة وهو على هذه الحال المزرية التي لا يرضاها الله لأنبيائه ورسله؟
والأنبياء إنما يبعثون من أوساط^(٢) قومهم، فأين كانت عشيرته فتواريه، وتطعمه؟! بدل أن تخدم امرأته الناس، بل وتبيع ضفيرتها في سبيل إطعامه!!
بل أين كان أتباعه، والمؤمنون منه، فهل تخلوا عنه في بلائه؟! وكيف والإيمان ينافي ذلك؟!!

الحق: أن نسج القصة مهلهل، لا يثبت أمام النقد، ولا يؤيده عقل سليم، ولا نقل صحيح، وأن ما أصيب به أيوب من المرض إنما كان من النوع غير المنفر، والمقزز، وأنه من الأمراض التي لا يظهر أثرها على البشرة، كالروماتيزم، وأمراض المفاصل، والعظام ونحوها، ويؤيد ذلك: أن الله لما أمره أن يضرب الأرض بقدمه، فنبعت عين، فاغتسل منها، وشرب فبراً بإذن الله....

قال الطبرسي: قال أهل التحقيق: إنه لا يجوز أن يكون بصفة يستقذره الناس عليها، لأن في ذلك تنفيراً، فأما الفقر والمرض، وذهاب الأهل فيجوز أن يمتحنه الله تعالى بذلك». اهـ بتصرف «الإسرائيليات والموضوعات» (٢٧٥-٢٨٢) وانظر بقية كلامه هناك وسيأتي هذا الكلام أيضاً عند سورة ص.



﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَءَاتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَىٰ لِلْعَابِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٤].

ذكر الحافظ ابن كثير حديثاً رواه ابن أبي حاتم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:


(١) في هامشه: الجذام: مرض من أخطب الأمراض، وأقذرها.

(٢) خيارهم وأكرمهم نسباً وعشيرة.

«لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادًا من ذهب، فجعل يأخذ منه بيده ويجعله في ثوبه، قال: فقيل له: يا أيوب أما تشبع؟ قال: يا رب ومن يشبع من رحمتك». ثم قال: أصله في الصحيحين وسيأتي في موضع آخر.

التعقيب :

قلت: لم أقف عليه عند مسلم، وإنما أخرجه البخاري في (الغسل/٢٧٩/فتح).



﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٤]

[

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد روى الإمام أحمد حديثًا غريبًا... عن ابن عمر قال: سمعت من رسول الله ﷺ حديثًا لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين حتى عدّ سبع مرات، ولكن قد سمعته أكثر من ذلك قال: «كان الكفل من بني إسرائيل لا يتورع من ذنب عمله، فأتته امرأة فأعطاهما ستين دينارًا على أن يطأها، فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته أرعدت وبكت، فقال: ما يبكيك أكرهتك؟ قالت: لا ولكن هذا عمل لم أعمله قط، وإنما حملني عليه الحاجة، قال: فتفعلين هذا ولم تفعليه قط ثم نزل فقال: اذهبي بالدنانير لك، ثم قال: والله لا يعصي الله الكفل أبدًا فمات من ليلته، فأصبح مكتوبًا على بابهِ: غفر الله للكفل» هكذا وقع في هذا الرواية الكفل من غير أضافة، والله أعلم، وهذا الحديث لم يخرجهُ أحد من أصحاب الكتب الستة وإسناده غريب، وعلى كل تقدير فلفظ الحديث كان الكفل، ولم يقل ذو الكفل فلعله رجل آخر، والله أعلم. اهـ

التعقيب :

قال الشيخ مشهور حسن: «المذكور هنا كان مسرفاً على نفسه، منحرفاً عن الجادة، فتاب الله عليه، وهو غير المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٥]». اهـ.

ثم قال: «أما قول الحافظ ابن كثير: «وهذا الحديث لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة، وإسناده غريب» اهـ فغريب، إذ قال في «البداية والنهاية» (٢٢٦/١): «رواه الترمذي من حديث الأعمش به، وقال حسن. وذكر أن بعضهم رواه فوقفه على ابن عمر، فهو حديث غريب جداً...» اهـ ونقول: «إن وقف الحديث ليس بعله يُعلُّ بها الحديث ما دام مَنْ رفعه ثقة، وزيادة الثقة مقبولة». اهـ «قصص الماضين» (ص ٢٣٠).



سورة المؤمنون

﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٠-١١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة، ومنه تفجر أنهار الجنة، وفوقه عرش الرحمن». اهـ

التعقيب :

قلت: لم أقف عليه عند مسلم، وإنما أخرجه البخاري في (الجهاد/٢٧٩٠/فتح).



﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴿١٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿١٨﴾ ﴾ [المؤمنون: ٩٧-٩٨].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآيات: وقال الإمام أحمد حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا كلمات يقولهن عند النوم من الفزع: «باسم الله، أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ومن شر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون».

قال: فكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه ومن كان منهم صغيراً لا يعقل أن يحفظها كتبها له فعلقها في عنقه. ورواه أبو داود

الترمذي والنسائي من حديث محمد بن إسحاق. وقال الترمذي: حسن غريب. اهـ

التعقيب :

قلت: سكت الحافظ ابن كثير على تحسين الترمذي مع أن ابن إسحاق عنعه وهو مدلس، وقد حسنه لغيره الشيخ الألباني كما في «ضعيف الترمذي» دون قوله: «وكان عبد الله بن عمرو يعلمها من بلغ...»

وقد استدل بهذا الفعل من يجيز تعليق التمام من القرآن قال الشيخ الألباني (رحمه الله):

«قلت: لم يصح إسناده إلى ابن عمرو، لأن فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعنه، فلا يجوز الاحتجاج به على جواز تعليق التمام من القرآن، لعدم ثبوت ذلك عن ابن عمرو. لاسيما وهو موقوف عليه، فلا حجة فيه، قال الشوكاني: «وقد ورد ما يدل على عدم جواز تعليق التمام، فلا يقوم بقول عبد الله بن عمرو حجة».

والسلف من التابعين وغيرهم مختلفون في ذلك فأجازه بعضهم وكرهه آخرون. وهذا الذي نختاره، لعدم ثبوت ذلك عن النبي ﷺ، ولأن القول بجوازه يعطل سنة الترقية بالمعوذات وغيرها. وقد روى أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ق ١١١/١) بسند صحيح عن إبراهيم - وهو النخعي التابعي الجليل - قال: كانوا يكرهون - يعني الصحابة - التمام من القرآن وغيره. قال المغيرة - وهو ابن مقسم الضبي الفقيه الثقة - : وسألت إبراهيم فقلت: أعلق في عضدي هذه الآية: ﴿يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [إبراهيم: ٦٩] من حمى كانت بي؟ فكره ذلك....» اهـ «الكلم الطيب» (ص ٤٤-٤٥) ط المکتب الإسلامي.

قال الشيخ حافظ أحمد حكيم في «نظم سلم الوصول» :

وفي التمام الملقبات إن تك آيات مبینات
فالاختلاف واقع بين السلف فبعضهم أجازها والبعض كف

سورة النور

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ولهذا ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة - أي لهذا النص... وذهب آخرون من العلماء إلى جواز نظرهن إلى الأجانب بغير شهوة كما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ جعل ينظر إلى الحبشة وهم يلعبون بجراهم يوم العيد في المسجد وعائشة أم المؤمنين تنظر إليهم من ورائه وهو يسترها منهم حتى ملت ورجعت. اهـ

التعقيب :

قلت: لا تترك النصوص الصريحة في الأمر بغض البصر لنص محتمل، ثم إنه لا يلزم من نظرها لبعدهم إطلاق النظر إليهم، تماماً كالذي ينظر للذين يلعبون كرة القدم، فإنه لا ينظر أفخاذهم ولا إلى وجوههم غالباً. ولذلك قال الإمام النووي تعليقا على هذا الحديث:

«..... وأما نظر المرأة إلى وجه الرجل الأجنبي فإن كان بشهوة فحرام بالاتفاق، وإن كان بغير شهوة ولا مخافة فتنة ففي جوازه وجهان لأصحابنا أصحهما: تحريمه لقوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١] ثم قال:

وعلى هذا أجابوا عن حديث عائشة بجوابين: وأقواهما أنه ليس فيه أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت لبعدهم وحراهم، ولا يلزم من ذلك تعمد النظر

إلى البدن، وإن وقع النظر بلا قصد صرفته في الحال.

والثاني: لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر، وأنها كانت صغيرة قبل

بلوغها فلم تكن مكلفة....» اهـ.

قلت: وفي إحدى روايات مسلم (١٨/٨٩٢) قالت عائشة عقب الحديث:

«فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن حريصة على اللهو». اهـ.

وقد استدلوا أيضاً بالحديث الثابت في «الصحیح» أن النبي ﷺ أمر فاطمة بنت

قيس أن تعتد في بيت أم شريك، ثم أرسل إليها أن أم شريك يأتيها المهاجرون

الأولون، فانطلقي إلى ابن أم مكتوم الأعمى فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك.

وأجاب عليه النووي (١٤٨٠)، أيضاً بقوله:

«وقد احتج بعض الناس بهذا على جواز نظر المرأة إلى الأجنبي بخلاف نظره إليها

وهذا قول ضعيف، بل الصحيح الذي عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يجرم

على المرأة النظر إلى الأجنبي كما يجرم عليه النظر إليها لقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ

يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ ، ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ [النور: ٣٠-٣١]

ولأن الفتنة مشتركة، وكما يخاف الافتتان بها تخاف الافتتان به، وأما

حديث فاطمة بنت قيس مع ابن أم مكتوم فليس فيه إذن لها في النظر إليه بل فيه أنها

تأمن من عنده من نظر غيرها وهو مأمورة بغض بصرها فيمكنها الاحتراز عن النظر

بلا مشقة بخلاف مكثها في بيت أم شرك». اهـ.

وفيما تقدم كفاية والله أعلم.



﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ

جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ

نِسَائِهِنَّ ﴾ [النور: ٣١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تباشر المرأة

المرأة تنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها» أخرجه البخاري في الصحيحين. اهـ

التعقيب :

قلت: لم أقف عليه عند مسلم، وإنما أخرجه البخاري في (النكاح/٥٢٤٠-٥٢٤١/فتح).



﴿ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْأَعْدُوِّ وَالْأَصَالِ ﴾ [النور: ٣٦].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: كما ثبت في صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد يقول: «أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم» قال: أقط قال: نعم. قال: «فإذا قال ذلك قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم» اهـ

التعقيب :

قلت: أما عزو هذا الحديث للبخاري فوهم، وإنما أخرجه أبو داود في (الصلاة/٤٦٦) وصححه الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٤٧١٥)، وفي «الكلم الطيب» (ص٥٢).



سورة الفرقان

﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا

كُفُورًا ﴾ [الفرقان: ٥٠].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: لما صح في الحديث المخرج في صحيح مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه يوماً على إثر سماء أصابتهم من الليل: «أتدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذاك مؤمن بي، كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذاك كافر بي، مؤمن بالكواكب». اهـ

التعقيب:

قلت: وأخرجه البخاري أيضاً.

أخرجه البخاري في (الأذان/٨٤٦/فتح)،

مسلم في (الإيمان/٧١/عبد الباقي).



سورة الروم

﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الصَّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا

مُدْبِرِينَ ﴾ [الروم: ٥٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد شرع السلام على الموتى، والسلام على من لم يشعر ولا يعلم بالمسلم محال، «وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية»، فهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع يُخاطب ويعقل ويرد، وإن لم يسمع المسلم الرد، والله أعلم. اهـ

التعقيب :

قلت: لا يلزم من إلقاء السلام عليهم أنهم يسمعون السلام، بل خرج الكلام مخرج الدعاء.

قال الشيخ الألباني - رحمه الله -: «..... فإنه لا يوجد دليل في الكتاب والسنة على أن الموتى يسمعون، بل ظواهر النصوص تدل على أنهم لا يسمعون كقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمَعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر: ٢٢]، وقوله ﷺ لأصحابه وهم في المسجد: «أكثرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَإِنْ صَلَاتِكُمْ تَبْلَغُنِي.....» فلم يقل: أسمعها، وإنما تبلغه الملائكة كما في الحديث الآخر: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام» رواه النسائي وأحمد بسند صحيح. وأما قوله ﷺ: «العبد إذا وضع في قبره، وتولى وأذهب أصحابه حتى إنه يسمع قرع نعالهم أتاه ملكان

فأقعداه، فيقولان له» الحديث رواه البخاري، فليس فيه إلا السماع في حالة إعادة الروح إليه ليجيب على سؤال الملكين كما هو واضح في سياق الحديث. ونحوه قوله ﷺ لعمر حينما سأله عن مناداته لأهل قليب بدر: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» هو خاص أيضاً بأهل القليب، وإلا فالأصل أن الموتى لا يسمعون وهذا الأصل هو الذي اعتمده عمر رضي الله عنه حين قال النبي ﷺ: «إنك لتنادي أجساداً قد جيفوا، فلم ينكره الرسول ﷺ بل أقره، وإنما أعلمه أن هذه قضية خاصة، ولولا ذلك لصحح ذلك الأصل الذي اعتمد عليه، وبين له أن الموتى يسمعون خلافاً لما يظن عمر، فلما لم يبين له هذا، بل أقره عليه كما ذكرنا، دل ذلك على أن من المقرر شرعاً أن الموتى لا يسمعون، وأن هذه قضية خاصة. وبهذا البيان ينسد طريق من طرق الضلال المبين على المشركين وأمثالهم من الضالين الذين يستغيثون بالأولياء، والصالحين ويدعونهم دون الله، زاعمين أنهم يسمعون والله عز وجل يقول: ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤]، وراجع لتمام هذا البحث المهم مقدمتي لكتاب «الآيات البيّنات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات» للألوسي. اهـ

«الضعيفة» (١١٤٧)، وانظر أيضاً «فتاوى اللجنة الدائمة» (٩٢١٦).



سورة الأحزاب

﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: فأما دعوة الغير ابناً على سبيل التكريم والتحبيب، فليس مما نهي عنه في هذه الآية بدليل ما رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا الترمذي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قدمنا على رسول الله ﷺ أغيلمة بني عبد المطلب على حمرات لنا من جمع، فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول: «أُبَيْنِي»^(١) لا ترموا حتى تطلع الشمس» ... اهـ

التعقيب :

قلت: بل رواه الترمذي كما في رقم (٨٩٣) من سننه.



﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: أي: لم يحتاجوا إلى منازلهم ومبارزتهم حتى يجلوهم عن بلادهم، بل كفى الله وحده، ونصر عبده وأعز جنده، ولهذا كان رسول الله ﷺ يقول: «لا إله إلا الله وحده، صدق وعده ونصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده فلا شيء بعده» أخرجاه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. اهـ

(١) قال أبو عبيد: أُبَيْنِيَّ تصغير بني.

التعقيب :

قلت: إنما أخرجاه من حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أخرجه البخاري في (الحج/١٧٩٧/فتح)، مسلم في (الحج/١٣٤٤/عبد الباقي).



﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيح أيضاً عن رسول الله ﷺ: «لو دعيت إلى ذراع لأجبت، ولو أهدي إلى كراع لقبلت، فإذا فرغتم من الذي دعيتم إليه فخففوا عن أهل المنزل وانتشروا في الأرض». اهـ

التعقيب :

قلت: أخرجه البخاري في (الهبه/٢٥٦٨/فتح) دون شطره الأخير فلم أقف عليه، لا في الصحيح ولا في غيره.



﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ

مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ [الأحزاب: ٦٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: في أحاديث الأنبياء - أي عند البخاري - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى - عليه السلام - كان رجلاً حياً ستيراً لا يرى من جلده شيء استحياء منه فأذاه من آذاه من بني إسرائيل، فقالوا: ما يتستر هذا التستر إلا من عيب في جلده، إما برص، وإما

أدره^(١) وإما آفة. وإن الله عز وجل أراد أن يبرئه مما قالوا لموسى - عليه السلام - ،
 فخلا يوماً وحده فخلع ثيابه على حجر ثم اغتسل، فلما فرغ أقبل إلى ثيابه
 ليأخذها وإن الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر، فجعل يقول:
 ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى إلى ملاء - من بني إسرائيل فرأوه عرياناً أحسن
 ما خلق الله عز وجل، وأبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق
 بالحجر ضرباً بعصاه، فوالله إن بالحجر لندباً من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً
 - قال - فذلك قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى
 فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ [الأحزاب: ٦٩] .

وهذا سياق حسن مطول وهذا الحديث من أفراد البخاري دون مسلم. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس من أفراد البخاري، وإنما أخرجه مسلم أيضاً.
 أخرجه البخاري في (أحاديث الأنبياء/٣٤٠٤/فتح)، مسلم في (الفضائل/ باب
 فضائل موسى - عليه السلام - /١٥٥/ عبد الباقي).



(١) قال النووي: أي: عظيم الخصيتين.

سورة سبأ

﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَعِدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ
أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ

﴿ [سبأ: ١٩]. ﴾

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «عجباً للمؤمن لا يقضى الله تعالى له قضاء إلا كان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا العزو فيه نظر من وجهين:

الأول: أن الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم كما في (الزهد/ ٢٩٩٩/ عبد الباقي).

الثاني: أنه ليس من حديث أبي هريرة، وإنما من حديث صهيب رضي الله عنهم جميعاً.



سورة فاطر

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [فاطر: ٤١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ... «إن بالمغرب باباً للتوبة لا يزال مفتوحاً حتى تطلع الشمس منه».

قلت: وهذا الحديث في الصحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيح، وإنما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، كما قال ابن كثير نفسه عند الآية (١٥٨) من سورة الأنعام. وهو حديث حسن، كما في «صحيح الجامع» (٢١٧٧-٤١٩١).



سورة يس

﴿ يس ﴿١﴾ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ ﴾ [يس: ١-٢].

ذكر الحافظ ابن كثير في مقدمة سورة يس ما ورد في فضلها فكان مما قاله: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا حجاج بن محمد عن هشام ابن زياد عن الحسن قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ يس في ليلة أصبح مغفوراً له، ومن قرأ حم التي يذكر فيها الدخان أصبح مغفوراً له» وإسناده جيد. اهـ

التعقيب :

قلت: قول الحافظ ابن كثير: «إسناده جيد» ليس بجيد، هشام بن زياد «متروك» والحسن لم يسمع من أبي هريرة فالحديث ضعيف جداً. واعلم أنه لم يثبت أي حديث في فضل «يس» خاصة، وقد ادعى الشوكاني تقليداً للسيوطي أن بعض ما ورد في فضل «يس» على شرط الصحيح. وقد تعقبهما الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني - رحمه الله - بقوله: «مداره على الحسن عن أبي هريرة - ولم يسمع من أبي هريرة، فالخبر منقطع. مع أن في سنده إلى الحسن مقالا، جاء عنه بسند فيه: أبو بدر شجاع بن الوليد، وهو صدوق له أوهم لم يخرج له البخاري إلا حديثاً واحداً. قد توبع فيه شيخه، وكذلك أخرج له مسلم في المتابعات. ونحوها بسند آخر فيه: المبارك بن فضالة عن أبي العوام، والمبارك يخطئ ويدلس ويسوي، وأبو العوام كثير المخالفة والوهم، وبسند فيه محمد بن زكريا الغلابي يضع، وآخر فيه أغلب بن تميم تالف، وثالث فيه جسر بن

فرقد تالف.

وأشف هذه الأسانيد أبو بدر، وهو الذي زعم السيوطي أنه على شرط الصحيح، وقد علمت ما فيه، والله أعلم». اهـ
«الفوائد المجموعة» (ص ٣٠٣) بتحقيق الشيخ المعلمي اليماني - رحمه الله - .



﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ١٢].

ذكر الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية روايات حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن بني سلمة شكوا إلى رسول الله ﷺ بعد منازلهم عن المسجد فأرادوا أن ينتقلوا إلى قريب من المسجد، فنزلت ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ﴾ [يس: ١٢]. ثم قال: «وفيه غرابة من حيث ذكر نزول هذه الآية، والسورة بكاملها مكية، والله أعلم». اهـ

التعقيب :

قال: الشيخ مقبل بن هادي - رحمه الله - : «وأما قول الحافظ ابن كثير - رحمه الله - إن فيه غرابة لأن السورة بكاملها مكية، فلم يظهر لي اتجاهه، فإذا ثبت أن هذه الآية نزلت بمكة فلا مانع من نزولها مرتين، وإن لم يثبت نزولها بمكة فقد تكون السورة مكية إلا آية كما هو معروف. والله أعلم» اهـ «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص ١٧٤).



﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴾

﴿ يس: ٦٩ ﴾

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقال أبو زرعة الرازي.... عن الشعبي أنه قال: ما ولد عبد المطلب ذكراً ولا أنثى إلا يقول الشعر إلا رسول الله ﷺ، ذكره ابن عساکر في ترجمة عتبة بن أبي لهب الذي أكله السبع بالزرقاء. اهـ

التعقيب :

تقدم أن قصة عتبة بن أبي لهب مع السبع لا تثبت، وقد تكلم عليها تفصيلاً الشيخ مشهور حسن سلمان في «قصص لا تثبت» (٢/٤٥: ٥٨).



وقال أيضاً تحت الآية السابقة: وقال أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «لئن يمتلى جوف أحدكم قبحاً خيراً له من أن يمتلى شعراً» انفرد به من هذا الوجه، وإسناده على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. اهـ

التعقيب :

قلت: بل هو في الصحيحين.
أخرجه البخاري في (الأدب/ ٦١٥٥ / فتح)،
مسلم في (الشعر/ ٢٢٥٧ / عبد الباقي).



سورة ص

﴿ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [ص: ٣٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما خير بين أن يكون عبداً رسولاً... وبين أن يكون نبياً ملكاً يعطي من يشاء ويمنع من يشاء بلا حساب ولا جناح، اختار المنزلة الأولى بعد ما استشار جبريل عليه الصلاة والسلام فقال له تواضع اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه أحمد (٧١٢٠) ط - إحياء التراث. وقال الهيثمي في «المجمع»: «رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى ورجال الأولين رجال الصحيح». اهـ كتاب علامات النبوة / باب في تواضعه ﷺ .



﴿ وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ
بِنُصَبٍ وَعَذَابٍ ﴾ [ص: ٤١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقد كان قبل ذلك - أي أيوب - عليه السلام - في مال جزيل وأولاد وسعة طائلة من الدنيا، فسلب جميع ذلك حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة هذه المدة بكماها ورفضه القريب والبعيد سوى زوجته - رضي الله عنها - فإنها كانت لاتفارقه صباحاً ولا مساءً إلا بسبب خدمة الناس ثم تعود إليه قريباً. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الكلام فيه نظر، وقد تعقبه الدكتور أبو شهبه في «الإسرائيليات والموضوعات» (٢٧٥: ٢٨٢) وقد تقدم بتفصيل عند التنبيهات الخاصة بسورة الأنبياء فراجع.



سورة غافر

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ
عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وقال الإمام أحمد..... عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يدع الله عز وجل غضب عليه» تفرد به أحمد
وهذا إسناد لا بأس به. اهـ

التعقيب :

قلت: لم يتفرد به أحمد، وإنما أخرجه أيضاً الترمذي في (الدعوات / ٣٣٧٣)،
وابن ماجه في (الدعاء / ٣٨٢٧). وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح ابن ماجه»
(٣٠٨٥).



سورة الشورى

﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ
 أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ ﴿٥١﴾ ﴾

[الشورى: ٥١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال
 لجابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : «ما كلم الله أحداً إلا من وراء حجاب
 وإنه كلم أباك كفاحاً» كذا جاء في الحديث. اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيح، وإنما أخرجه الترمذي وابن ماجه.
 أخرجه الترمذي في (التفسير / ٣٠١٠)، ابن ماجه (المقدمة / ١٩٠)، وفي
 (الجهاد / ٢٨٠٠).
 وحسنه الشيخ مقبل بن هادي في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص
 ٥٤ : ٥٥).



سورة محمد

﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ
أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴾ [محمد: ١٣].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال ابن أبي حاتم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، أن النبي ﷺ لما خرج من مكة إلى الغار أراه قال التفت. إلى مكة وقال: «أنت أحب بلاد الله إلى الله، وأنت أحب بلاد الله إليّ، ولولا أن المشركين أخرجوني لم أخرج منك». اهـ

التعقيب :

قلت: لم يتفرد به ابن أبي حاتم، وإنما أخرجه أيضاً الترمذي في (المنقب/ ٣٩٢٦). وصحح الشيخ الألباني في «صحيح الجامع» (٥٥٣٦).



سورة الفتح

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ
بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾
[الفتح: ٢٩].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: قال مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه». اهـ

التعقيب :

قلت: أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في (فضائل الصحابة) / ٢٥٤٠ / عبد الباقي).

وأيضًا هو في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه البخاري في (المناقب / ٣٦٧٣ / فتح)، مسلم في (فضائل الصحابة) / ٢٥٤١).



سورة الحجرات

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا... ﴾ [الحجرات: ٦].

ذكر الحافظ ابن كثير أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وذلك أن النبي ﷺ أرسله إلى بني المصطلق ليأتي بصدقاتهم، فكذب عليهم وأخبر النبي ﷺ أنهم جمعوا لقتاله، فغضب النبي ﷺ وأراد أن يغزوهم وأرسل خالد بن الوليد ليتحسس أمرهم فوجدهم على خير حال فنزلت الآية.

التعقيب :

قلت: سكت الحافظ ابن كثير على هذا السبب مع أنه لم يأت من أي طريق صحيح، وفيه نكارة واضحة ولذلك قال الشيخ محب الدين الخطيب في تعليقه على «العواصم من القواصم»: «كنت فيما مضى أعجب كيف تكون هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة، ويسميه الله فاسقاً، ثم تبقى له في نفس خليفتي رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر المكانة التي سجلها له التاريخ وأوردنا الأمثلة عليها عند استعراضنا ماضيه في بضعة عشر عاماً قبل أن يوليه عثمان الكوفة.....»^(١).

(١) كان الشيخ قد قال في موطن سابق: «قد يظن من لا يعرف صدر هذه الأمة أن أمير المؤمنين عثمان جاء بالوليد بن عقبة من عرض الطريق فولاه الكوفة. أما الذين أنعم الله عليهم بنعمة الأنس بأحوال ذلك العصر وأهله فيعلمون أن دولة الإسلام الأولى من خلافة أبي بكر تلقفت هذا الشاب الماضي العزيمة الرضي الخلق الصادق الإيمان فاستعملت مواهبه في سبيل الله إلى أن توفي أبو بكر، وأول عمل له في خلافة أبي بكر أنه كان موضع السر في الرسائل الحربية التي دارت بين الخليفة وقائده خالد بن الوليد في موقعة المذار مع الفرس سنة ١٢ (الطبري ٤: ٧)، ثم وجهه مدداً إلى قائده عياض بن غنم الفهري (الطبري ٤: ٢٢)، وفي سنة ١٣ كان الوليد يلي لأبي بكر صدقات =

إن هذا التناقض بين ثقة أبي بكر وعمر بالوليد بن عقبة، وبين ما كان ينبغي أن يعامل به لو أن الله سماه فاسقاً - حملني على الشك في أن تكون الآية نزلت فيه، لا استبعاداً لوقوع أمر من الوليد يعد به فاسقاً، ولكن استبعاداً لأن يكون الموصوم بالفسق في صريح القرآن محل الثقة من رجلين لا نعرف في أولياء الله عز وجل بعد رسوله ﷺ من هو أقرب إلى الله منهما. وبعد أن ساورني هذا الشك أعدت النظر في الأخبار التي وردت عن سبب نزول الآية ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ...﴾ [الحجرات: ٦]، فلما عكفت على دراستها وجدتها موقوفة على مجاهد، أو قتادة، أو ابن أبي ليلى، أو يزيد بن رومان، ولم يذكر أحد منهم أسماء رواة هذه الأخبار في مدة مائة سنة أو أكثر مرت بين أيامهم وزمن الحادث^(١)، وهذه المائة من السنين حافلة بالرواة من مشارب مختلفة، وإن الذين لهم هوى في تسويئ سمعة مثل الوليد ومن هم أعظم مقاماً من الوليد قد ملأوا الدنيا أخباراً مريبة ليس لها قيمة علمية. وما دام رواة تلك

= قضاة، ثم لما عزم الصديق على فتح الشام كان الوليد عنده بمنزلة عمرو بن العاص في الحرمة والثقة والكرامة، فكتب إلى عمرو بن العاص وإلى الوليد بن عقبة يدعوها لقيادة فيالق الجهاد، فسار ابن العاص بلواء الإسلام نحو فلسطين وسار الوليد بن عقبة قائداً إلى شرق الأردن (الطبري ٤: ٢٩-٣٠). ثم رأينا الوليد في سنة ١٥ أميراً على بلاد بني تغلب وعرب الجزيرة (الطبري ٤: ١٥٥) يحمي ظهور المجاهدين في شمال الشام لئلا يؤتوا من خلفهم، فكانت تحت قيادته ربيعة وتوخ مسلمهم وكافرهم. وانتهاز الوليد بن عقبة فرصة ولايته وقيادته على هذه الجهة التي كانت لا تزال مليئة بنصارى القبائل العربية فكان - مع جهاده الحربي وعمله الإداري - داعياً إلى الله يستعمل جميع أساليب الحكمة والموعظة الحسنة لحمل نصارى إياد وتغلب على أن يكونوا مسلمين كسائر العرب. وهربت منه إياد إلى الأنضول وهو تحت حكم البيزنطيين، فحمل الوليد خليفته عمر على كتابة كتاب تهديد إلى قيصر القسطنطينية بأن يردهم إلى حدود الدولة الإسلامية. وحاولت تغلب أن تمرد على الوليد في نشره الدعوة الإسلامية بين شبابها وأطفالها، فغضب الوليد غضبته المضرة المؤيدة بالإيمان الإسلامي، وقال فيهم كلمته المشهورة:

إذا ما عصبت الرأس مني بمشوذ فغيبك مني تغلب ابنة وائل.

وبلغت هذه الكلمة عمر، فخاف أن يبطش قائده الشاب بنصارى تغلب فيفلت من يده زمامهم فكف عنهم يد الوليد ونحاه عن منطقتهم. وبهذا الماضي المجيد جاء الوليد في خلافة عثمان فتولى الكوفة له، وكان من خير ولائها عدلاً ورفقاً وإحساناً، وكانت جيوشه مدة ولايته على الكوفة تسير في آفاق الشرق فاتحة ظافرة موفقة على ما سذكر بعد. اهـ

(١) بل أقل من ذلك.

الأخبار في سبب نزول الآية مجهولين من علماء الجرح والتعديل بعد الرجال الموقوفة هذه الأخبار عليهم، وعلماء الجرح والتعديل لا يعرفون من أمرهم حتى ولا أسماءهم، فمن غير الجائز شرعاً وتاريخاً الحكم بصحة هذه الأخبار المنقطعة التي لا نسب لها. وهنالك خبران موصولان:

أحدهما: عن أم سلمة زعم موسى بن عبيدة أنه سمعه، من ثابت مولى أم سلمة. وموسى بن عبيدة ضعفه النسائي وابن المديني وابن عدي وجماعة. وثابت المزعوم أنه مولى أم سلمة ليس له ذكر في كل ما رجعت إليه من كتب العلم، فلم يذكر في تهذيب التهذيب ولا في تقريب التهذيب ولا في خلاصة تهذيب الكمال، بل لم أجده في قفصي الأتنام أعني (ميزان الاعتدال) و (لسان الميزان).

وذهبت إلى مجموعة أحاديث أم سلمة في مسند الإمام أحمد فقرأتها واحداً واحداً فلم أجد فيها هذا الخبر، بل لم أجد لأم سلمة أي خبر ذكر فيه اسم مولى لها يدعى ثابت. زد على كل هذا أن أم سلمة لم تقل في هذا الخبر - إن صح عنها، ولا سبيل إلى أن يصح عنها - أن الآية نزلت في الوليد، بل قالت - أي قيل على لسانها - «بعث رسول الله ﷺ (رجلاً) في صدقات بني المصطلق».

والخبر الثاني الموصول: رواه الطبري في التفسير عن ابن سعد عن أبيه عن عمه عن أبيه عن أبيه عن ابن عباس. والطبري لم يلتق ابن سعد ولم يأخذ عنه، لأن ابن سعد لما توفي ببغداد سنة (٢٣٠) كان الطبري طفلاً في السادسة من عمره ولم يخرج إلى ذلك الحين من بلده أمل في طبرستان لا إلى بغداد ولا لغيرها. وابن سعد وإن كان في نفسه من أهل العدالة في الدين والجلالة في العلم، إلا أن هذه السلسلة من سلفه يجهل علماء الجرح والتعديل أسماء أكثرهم فضلاً عن أن يعرفوا شيئاً من أحوالهم، فكل هذه الأخبار من أولها إلى آخرها لا يجوز أن يؤخذ بها، مجاهد كان موضع ثقة أبي بكر وعمر، وقام بخدمات للإسلام يرجى له بها أعظم المثوبة إن شاء الله. أضف إلى كل ما تقدم أنه في الوقت الذي حدث فيه لبني المصطلق الحادثة التي نزلت فيها الآية كان الوليد صغير السن كما سيأتي في الفقرة التالية». اهـ - (العواصم من القواصم) (ص ٩٨ : ١٠٣) ثم شرع - رحمه الله - في الكلام على

سن الوليد بن عقبة آنذاك فراجعه هناك.

﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات: ١٢].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: فيه نهي عن الغيبة، وقد فسرهما الشارع^(١) كما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود..... عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله ما الغيبة؟ قال ﷺ: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال ﷺ: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته» ورواه الترمذي.... ورواه ابن جرير. اهـ

التعقيب :

قلت: بل الحديث في الصحيح أيضاً.
أخرجه مسلم في (البر والصلة / ٢٥٨٩ / عبد الباقي).



(١) تقدم أنه لا يجوز إطلاق هذا اللفظ على النبي ﷺ كما مر عند التنبيهات الخاصة بسورة المائدة، وانظر الكلام عليه أيضاً في «معجم المناهي اللفظية».

سورة ق

﴿ يَوْمَ تَشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكُمْ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ ﴾ ﴿١١﴾

[ق: ٤٤].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من تنشق عنه الأرض». اهـ

التعقيب :

قلت: ليس في مسلم من حديث أنس رضي الله عنه وإنما أخرجه في (الفضائل / ٢٣٧٣ / عبد الباقي) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وأيضاً أخرجه البخاري في (الخصومات / ٢٤١٢ / فتح)، ومسلم في (الفضائل / ٢٣٧٤ / عبد الباقي) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.



سورة الطور

﴿ وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ ﴿٢﴾ ﴾ [الطور: ١: ٢].

قال الحافظ ابن كثير عند هذه الآيات: عن جبير بن مطعم سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه، أخرجاه.

اهـ

التعقيب :

قلت: نعم أخرجه البخاري في (الأذان / ٧٦٥ / فتح)، ومسلم في (الصلاة / ٤٦٣ / عبد الباقي) ولكن دون شطره الأخير، وهذا الشطر الأخير ورد في حديث آخر كما أخرجه البخاري في (الأذان / ٧٦٩ / فتح) ومسلم في (الصلاة / ٤٦٤ / عبد الباقي) من حديث البراء رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ والتين والزيتون في العشاء، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءة.



سورة الحديد

﴿ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ﴾ [الحديد: ١٩].

قال الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية: أي في جنات النعيم كما جاء في الصحيحين: «أن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل فاطلع عليهم ربك اطلاعة فقال: ماذا تريدون؟ فقالوا: نحب أن تردنا إلى الدار الدنيا فنقاتل فيك فنقتل كما قتلنا أول مرة، فقال: إني قد قضيت أنهم إليها لا يرجعون». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه بنحوه مسلم في (الإمارة/ ١٨٨٧ / عبد الباقي).



سورة التغابن

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾

[التغابن: ١١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الحديث المتفق عليه: «عجباً للمؤمن لا يقضي الله له قضاء إلا كان خيراً له، إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وإن أصابته سرء شكر فكان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن». اهـ

التعقيب :

قلت: الحديث ليس من المتفق عليه، وإنما أخرجه مسلم في (الزهد/٢٩٩٩/ عبد

الباقي).



سورة الضحى

﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: وفي الصحيحين عن أنس أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله ذهب الأنصار بالأجر كله، قال: «لا، ما دعوتكم الله لهم وأثنتم عليهم». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه أبو داود في (الأدب/ ٤٨١٢)، الترمذي في (صفة القيامة/ ٢٤٨٧) وصححه الشيخ الألباني - رحمه الله -.



سورة الماعون

﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ [الماعون: ٥].

قال الحافظ ابن كثير تحت هذه الآية: ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً». اهـ

التعقيب :

قلت: هذا الحديث ليس في الصحيحين، وإنما أخرجه مسلم في (المساجد/ ٦٢٢/ عبد الباقي).



وهذا آخر ما تم تحريره في كتاب التحبير، والله الحمد والمنة.
 ثم إلى هنا قد انتهيت
 والحمد لله على انتهائي
 وأسأله مغفرة الذنوب
 ثم الصلاة والسلام أبدا
 ثم جميع صحبه والآل
 تدوم سمرمداً بلا نفاذ
 ثم الدعاء وصية القراء
 وتم ما بجمعه عني
 كما حمدت الله في ابتدائي
 جمعها والستر للعيوب
 تغشى الرسول المصطفى محمداً
 السادة الأئمة الأبدال
 ما جرت الأقلام بالمداد
 جميعهم من غير ما استثناء^(١)

(١) من منظومة «سلم الوصول».

فهرس موضوعات كتاب التحبير

- مقدمة المؤلف ٣
- • **سورة الفاتحة:**
- وهم للحافظ ابن كثير في عزوٍ للقرطبي ٥
- تعقيب للشوكاني والشيخ محمود شاكِر في معنى الحمد ٦
- • **سورة البقرة:**
- التنبيه على وهم في العزو ٨
- التنبيه على وهم في العزو ٩
- التنبيه على إدراج حديثين في سياق واحد ١٠
- تعقيب للشيخ مقبل بن هادي في سبب نزول ١١
- تعقيب الشيخ الألباني على اتفاق نقله الحافظ ابن كثير ١٢
- تعقيب للشيخ مقبل بن هادي في سبب نزول ١٣
- تعقيب الدكتور أبي شهبة على معنى «السكينة» ١٤
- • **سورة آل عمران:**
- التنبيه على وهم في العزو ١٧
- التنبيه على وهم في العزو ١٧
- التنبيه على وهم في العزو ١٨
- التنبيه على لفظ شاذ عند «مسلم» وكلام شيخ الإسلام عليه ١٩
- معارضة الشيخ الألباني للحافظ ابن كثير في تضعيف حديث ٢٠
- • **سورة النساء:**
- الكلام على قصة عمر رضي الله عنه في مسألة الصداق ٢٢
- التنبيه على وهم في العزو ٢٣
- الكلام على حديث موضوع ٢٤
- مناقشة ابن كثير في دلالة حديث: «إن حيضتك ليست بيدك» ٢٩

- التنبية على أن التيمم لا يختص بالتراب مع بيان شروط التخصيص ٢٩
- التنبية على عدم اشتراط ماله غبار في التيمم وكلام الشيخ العثيمين ٣٠
- التنبية على وهم في العزو ٣١
- التنبية على وهم في العزو ٣١
- تعقيب الشيخ الألباني على قصة منكرة ٣٢
- التنبية على وهم في العزو ٣٣
- التنبية على وهم في العزو ٣٤
- كلام الشيخ بكر أبو زيد على إطلاق لفظ «الشارع» على النبي ﷺ ٣٤
- التنبية على وهم في العزو ٣٦
- التنبية على وهم في العزو ٣٦

• • سورة المائدة:

- التنبية على وهم في العزو ٣٧
- اشتراط التسمية في الذبح من الكتابي ٣٨
- كلام ابن القيم على زيادة مدرجة ٣٨
- تعقيب الشيخ الألباني على لفظ شاذٍ وحكم الترتيب في الوضوء ٣٩
- التنبية على وهم في العزو ٤٠
- التنبية على وهم في العزو ٤١
- التنبية على وهم في العزو ٤٢
- التنبية على وهم في العزو ٤٢
- التنبية على عدم ثبوت قصة عتبة بن أبي لهب ٤٣
- الكلام على إطلاق لفظ «الشارع» على النبي ﷺ ٤٤
- التنبية على عدم ثبوت قصة ثعلبة بن حاطب ٤٦

• • سورة الأنعام:

- التنبية على وهم في العزو ٤٧
- التنبية على وهم في العزو ٤٨

- التنبيه على وهم في العزو ٤٩
- التنبيه على وهم في العزو ٤٩
- تعقيب الشيخ الألباني على حديث صححه الحافظ ابن كثير ٥٠
- التنبيه على وهم في العزو ٥١
- • سورة الأعراف:**
- التنبيه على وهم في العزو ٥٢
- التنبيه على وهم في العزو ٥٣
- التنبيه على وهم في العزو ٥٣
- التنبيه على وهم في العزو ٥٤
- • سورة الأنفال:**
- التنبيه على وهم في العزو ٥٥
- • سورة التوبة:**
- التنبيه على وهم في العزو ٥٦
- بيان أن قصة ثعلبة بن حاطب ضعيفة السند منكرة المتن ٥٧
- التنبيه على وهم في العزو ٥٩
- • سورة يونس:**
- التنبيه على وهم في العزو ٦٠
- التنبيه على وهم في العزو ٦١
- • سورة هود:**
- كلام الشيخ بكر أبو زيد في أن «الصانع» ليس من أسماء الله تعالى ٦٢
- التنبيه على وهم في العزو ٦٣
- التنبيه على وهم في العزو ٦٣
- • سورة يوسف:**
- كلام الدكتور أبي شهبه في البرهان الذي رآه يوسف - عليه السلام - ... ٦٤
- التنبيه على وهم في العزو ٦٥

• • سورة إبراهيم:

- التنبيه على وهم في العزو ٦٦

• • سورة الحجر:

- تعقيب الشيخ الألباني على الحافظ ابن كثير في سبب نزول ٦٧

• • سورة النحل:

- التنبيه على وهم في العزو ٦٩

- التنبيه على ضعف قصة عبد الله بن حذافة السهمي ٧٠

• • سورة الإسراء:

- التنبيه على وهم في العزو ٧٢

- التنبيه على رواية موقوفة رفعها ابن كثير ٧٣

• • سورة الكهف:

- التنبيه على وهم في العزو ٧٤

- التنبيه على وهم في العزو ٧٥

• • سورة مريم:

- التنبيه على وهم في العزو ٧٦

• • سورة طه:

- كلام الشيخ الألباني في قراءة: (منها خلقناكم...) عند دفن الميت ٧٧

• • سورة الأنبياء:

- تعقيب الدكتور أبي شهبه على الحافظ ابن كثير في قصة أيوب - عليه السلام - ٧٩

- التنبيه على وهم في العزو ٨١

- التنبيه على وهم في العزو ٨٢

• • سورة المؤمنون:

- التنبيه على وهم في العزو ٨٣

- كلام الشيخ الألباني على رواية ضعيفة وحكم تعليق التمام من القرآن ٨٤

• • سورة النور:

- كلام الإمام النووي في عدم جواز نظر المرأة للأجنبي حتى ولو بغير شهوة.. ٨٥
- التنبيه على وهم في العزو..... ٨٧
- التنبيه على وهم في العزو..... ٨٧

• • سورة الفرقان:

- التنبيه على وهم في العزو..... ٨٨

• • سورة الروم:

- كلام الشيخ الألباني واللجنة الدائمة في عدم سماع الموتى..... ٨٩

• • سورة الأحزاب:

- التنبيه على وهم في العزو..... ٩١
- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٢
- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٢
- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٣

• • سورة سبأ:

- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٤

• • سورة فاطر:

- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٥

• • سورة يس:

- كلام الشيخ العلمي اليماني في عدم ثبوت أي فضل في «يس» خاصة..... ٩٦
- تعقيب للشيخ مقبل بن هادي في سبب نزول..... ٩٧
- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٨

• • سورة ص:

- التنبيه على وهم في العزو..... ٩٩
- التعقيب على الحافظ ابن كثير في قصة أيوب - عليه السلام - ١٠٠

• • سورة غافر:

- التنبيه على وهم في العزو ١٠١

• • سورة الشورى:

- التنبيه على وهم في العزو ١٠٢

• • سورة محمد:

- التنبيه على وهم في العزو ١٠٣

• • سورة الفتح:

- التنبيه على وهم في العزو ١٠٤

• • سورة الحجرات:

- كلام الشيخ محب الدين الخطيب في براءة الوليد بن عقبة من الفسق ١٠٥

- التنبيه على وهم في العزو ١٠٨

• • سورة ق:

- التنبيه على وهم في العزو ١٠٩

• • سورة الطور:

- التنبيه على وهم في العزو ١١٠

• • سورة الحديد:

- التنبيه على وهم في العزو ١١١

• • سورة التغابن:

- التنبيه على وهم في العزو ١١٢

• • سورة الضحى:

- التنبيه على وهم في العزو ١١٣

• • سورة الماعون:

- التنبيه على وهم في العزو ١١٤

تم بحمد الله تعالى وفضله